التطريف في التصحيف

(التصحيف في الحديث الشريف)

للحافظ جلال الدين السيوطي

تحقيق

الدكتور علي حسين البواب





التطريف في التصحيف



التطريف في التصحيف

(التصحيف في الحديث الشريف)

للحافظ جلال الدين السيوطي

تحقيق

الدكتور علي حسين البواب



الطبعة الأولى
١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م

دار الفائز هاتف : ٤٧٦٩٩٠١ - ص.ب ١٧٠٥٢ - الرياض ١١٤٨٤
للنشر والتوزيع المملكة العربية السعودية

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيّد الأنبياء وخاتم المرسلين.

وبعد،

فقد آعتمد علماء المسلمين في بادىء أمرهم في نقل العلم وتحصيله على السماع والمشافهة، وكانوا يأخذون العلم عن الشيوخ، ويتلقّونه على الأئمة. ولكن هذا السماع لا بدّ له من تقييد، فكان أن كتبت المسموعات والمرويّات في الصحف، فإذا قرأ فيها من لم يكن قد سمعها وتلقّاها مشافهة، فربما التبست عليه بعض الحروف، فحدث التصحيف والتحريف.

وإذا كان قد قيل: إنه قلّ من سلم من التصحيف، فإن هذا لا يعني أنه كان كثيراً وخطيراً، فقد آحترز علماء العربية كثيراً في ذلك، وبذلوا جهوداً مضنية في سبيل تجنّبه، وألّفوا الكتب في المؤتلف والمتشابه من الأسماء والألقاب والكنى وغيرها، ومن ثم كان ما وقع من التحريف محصوراً محدوداً، أمكن للعلماء جمعه والتنبيه عليه.

ونقدّم هذا الكتاب من كتب «التصحيف» أُفرد لتصحيفات المحدّثين:

أما مؤلف الكتاب:

فهو الإمام العالم عبدالرحمٰن بن أبي بكر بن محمد، السيوطي، جلال الدين، أبو الفضل[1].

---

(١) نال السيوطي عناية كبيرة من المحدثين، فأفردت له الرسائل والكتب التي تتحدث عنه وعن جهوده في مختلف العلوم، كما كتب عدد من محققي كتبه ترجمة واسعة له في مقدمات كتبهم. وقد آقتصرت هنا على ترجمة موجزة آعتمدت فيها على: ما كتبه عن نفسه في كتابه حسن المحاضرة =

ولد السيوطي في القاهرة سنة ٨٤٩ هـ، وتبحّر في العلوم على أشهر علماء عصره، كعلم الدين البُلقيني، وشرف الدين المناوي، وتقي الدين الشبلي، ومحيي الدين الكافيجي، وسيف الدين الحنفي، وغيرهم، وقد ذكر السيوطي أنه بلغ عدد من روى عنهم سماعاً وإجازة نحو مائة وخمسين عالماً[١].

وقد برع جلال الدين في عدد من العلوم، وصار فيها الإمام المقدّم، وقد تحدّث عن نفسه فقال: «ورزقت التبحّر في سبعة علوم: التفسير، والحديث، والفقه، والنحو، والمعاني، والبيان، والبديع... ودون هذه السبعة في المعرفة: أصول الفقه، والجدل، والتصريف، ودونها الإنشاء، والترسل، والفرائض، ودونها القراءات... ودونها الطب...»[٢].

وغدا السيوطي واحداً من أشهر أئمة العربية وكبار أعلامها، وقد تَلْمَذ له عدد من العلماء، منهم شمس الدين الداودي، وشمس الدين الشامي، وابن طولون، وابن العجمي.

وترك السيوطي أثراً عظيماً في المكتبة العربية، فقد ألّف في فنون مختلفة، بحيث عُدّ في مقدمة من أثرَوا المكتبة بمؤلفاتهم القيمة، أما عدد مؤلفات السيوطي فربما لم يصل إليه أحد من المؤلفين.

وعني المحدثون بجمع أسماء مؤلفات السيوطي وحصرها، وكان آخر ما صدر في ذلك ما عمله الأستاذان محمد الشيباني وأحمد الخازندار في كتابهما: «دليل مخطوطات السيوطي»، إذ عدّا له واحداً وثمانين وتسعمائة كتاب، فيها عدد مكرّر، لاختلاف المصادر في تسمية بعض الكتب، وقد ذكرا ما وصل إلى علميهما ممّا طبع، وما هو مخطوط. وفي هذه الكتب ما هو رسائل وتعليقات صغيرة، وما هو كتب كبيرة قيمة.

وقد توفي السيوطي رحمه الله سنة ٩١١ هـ.

* * *

= ١/٣٣٥، وما كتبه عنه الغزيّ في الكواكب السائرة ١/٢٢٦، وابن العماد في شذرات الذهب ٨/٥١، وما بعد الصفحات المذكور.

(١) حسن المحاضرة ١/٣٣٩.

(٢) المصدر السابق.

التطريـف فـي التصحيـف:

آستعمـل أهل العـربية مصـطلحي التصحيف والتحريف متـرادفين أحيـانـاً، ومختلفين أحياناً أخر، ولكن الشائع في الاستعمال هو تخصيص التصحيف بالتغيير بين الحروف المتشابهة والتي يفرق بينها بالنقط، مثل الدال والذال، والسين والشين، والباء والتاء. . . والتحريف خاص بتغيير حرف مكان حـرف يشبهه في الـرسم كالـدال واللام، والنون والزاي، والغين والفاء.

وقد جمع السيوطي في الكتاب الذي نقدم له أمثلة من النوعين، مُطلقاً عليها «**التصحيف**»، ففيـه من النـوع الأول: (أنهر: أنهز)، (ايتـوا: ابنـوا)، (يتفصّــد: يتقصّد)، وفيـه من النوع الثاني: (عليين: غلس)، (البياذقة: الساقة، الشارفة)، ومما هو من النوعين معاً: (تحزم: تخدّم).

والكتاب خاص بما وقع من التصّحيف في رواية الأحاديث النبوية الشـريفة، أورد فيه المؤلف مائة وخمسة وعشرين خبراً مما يتعلق بتصحيفات المحدّثين والرواة.

رتّب السيوطي الأحاديث على «المسانيد»، فآبتدأ بمسانيد الرجال، ورتبهم على حروف المعجم مؤخراً من يعرف بكنيته كأبي هريرة، ثم أتبعه بمسانيد النساء، وسلك فيه المسلك السابق، وبعد ذلك أورد مجموعة من الأحاديث والآثار التي لم يُذكر راويها.

واعتمد جلال الدين في كتابه على مجموعة من المصادر ـ كما أشار في المقدمة، أهمها «شرح مسلم» و «مشارق الأنوار» للقاضي عياض، و «شرح مسلم» للإمام النووي، وكتب غريب الحديث، وفي مقدمتها «النهاية» لابن الأثير، كما نقل عن الكتب التي تعنى بالتراجم والمحدّثين كمؤلفات البغدادي وابن عساكر والذهبي، وغيـر ذلك.

وكثيراً ما يعزو المؤلف الأحاديث والأخبار إلى المصادر التي نقلها عنها، ولكنه يترك ذلك غفلاً في بعض الأحيان، أو يشير إلى اسم المؤلف دون تحديد كتابه، أو دون تحديد المكان.

ويلحظ أن بعض ما أورد السيوطي على أنه من تصحيفات المحدّثين يمكن أن يُدفع بأنّه من اختلاف الروايات، فمن لا تبلغه رواية يحكم عليها بالتصحيف أحياناً.

عنوان الكتاب ونسبته:

ورد اسم الكتاب منسوباً للسيوطي في عدد من المصادر، فقد ذكره حاجي خليفة في كشف الظنون وقال: «التطريف في التصحيف، لجلال الدين السيوطي، وهي التصحيفات الواقعة في الحديث»[1].

كما ذكره إسماعيل البغدادي وهو يعدّ مؤلفات السيوطي، وأورده بعد كتاب (التضلع) وقبل (تعريف الأعجم)، ولكنه ورد خطأ بآسم (الظريف)[2]، فيحتمل أن يكون المراد (التطريف) أو (التظريف).

وفي «دليل مخطوطات السيوطي» ورد تحت عنوان «التطريف في التصحيف» اعتماداً على الكشف والهدية وعقود الجوهر، وأحال المؤلفان على نسخة «برلين»، وعدّاه من كتب «العربية»[3].

وورد الكتاب في فهرست مخطوطات برلين بعنوان «التطريف في التصحيف» اعتماداً على النسخة الموجودة في المكتبة[4]، وقد آستند «بروكلمان» إلى هذا المصدر فسمّى الكتاب «التطريف» وأحال على هذه النسخة[5].

وقد ورد العنوان في مخطوطة، برلين: «التطريف»، وفي المخطوطة التركية: «التظريف»، ذلك أن المؤلف قال بعد المقدمة: وسميته...

وقد رجّحت ما ورد في نسخة «برلين»: التطريف، فهو الذي تؤيده المراجع، وهو الأصح والأنسب لغة: يقال طرّف الشيء وتطرّفه: اختاره، وتطرَّفَ: أتى طرفَ الشيء، وتطرّفَ الشيءَ: عدَّه طريفاً.

---

(١) كشف الظنون ١/٢١٥.

(٢) هدية العارفين ١/٥٣٧.

(٣) دليل مخطوطات السيوطي ص ١٩٢، رقم ٦٢٥.

(٤) فهرست مخطوطات برلين ٢/١٩٣.

(٥) تاريخ الأدب العربي ـ الأصل الألماني ٢/١٤٩ (١٨٩).

وليس في نسبة الكتاب للسيوطي شك، فإضافة إلى نسبته له في الكشف والهدية، فقد ورد منسوباً له في المخطوطتين، كما أن بعض ما أورد المؤلف هنا يتوافق مع ما جاء في مؤلفاته كالدرّ النثير، وشرح النسائي.

مخطوطتا الكتاب، ومنهج التحقيق:

عرف المهتمون بالمخطوطات، والمعنيون بالسيوطي ومؤلفاته مخطوطة واحدة للكتاب تحتفظ بها مكتبة برلين بألمانيا الغربية، ولكن الأخ الدكتور محمود ميرة أرشدني إلى نسخة لديه كان قد صوّرها من تركيا.

وهذا وصف موجز للنسختين:

أما نسخة برلين فهي الكتاب الأول في مجموع يحمل الرقم ١٦٦٤، وتقع المخطوطة في اثنتين وعشرين ورقة، عدد أسطر الصفحة الواحدة تسعة عشر سطراً، وخطها نسخي معتاد، كتبت في القرن الثاني عشر تقديراً، وقد كتب في أول المجموع أسماء الرسائل التي يحويها وأسماء مؤلفيها، وعليه تملك بآسم إبراهيم بن أحمد بن يوسف النجدي سنة ١١٨٦ هـ.

وفي هذه النسخة أخطاء وتحريفات غير قليلة، وفيها سقط وسهو، وترك الناسخ بياضاً لكلمات لم يستطع قراءتها من الأصل الذي نقل عنه.

وقد رمزت لهذه النسخة بالرمز (ب).

أما النسخة الثانية فهي الرسالة التاسعة في مجموع، من الورقة ١١٤ ب - ١٢٧ ب، أي في سبعة وعشرين صفحة، في كل صفحة تسعة وعشرون سطراً، وخطها نسخي، وقد قوبلت على الأصل الذي نقلت عنه، وأثبتت بعض التصحيحات على الحواشي.

وفي هذه النسخة أخطاء غير قليلة، وفيها بعض التحريفات والسهو أيضاً، كما أن فيها بياضاً لبعض الكلمات.

وقد «خرّج» الناسخ بعض الأحاديث، وكتب فوقها رموزاً للأمهات التي توجد فيها، رامزاً للبخاري ومسلم والنسائي وأبي داود: خ، م، ن، د... وجعلت رمز هذه النسخة (م).

وليس في إحدى نسختي الكتاب ما يقوّي جعلها أصلاً يُعتمد عليه في إخراج الكتاب ومن ثم رأيت أن أحقق النصّ على سبيل الجمع بين النسختين.

فقمت بمقابلة النسختين، وإثبات ما ترجّح عندي أنه الصواب ـ فيما آختلفت فيه المخطوطتان، والإشارة إلى الخلافات المهمة بينهما وإلى ما وقع فيهما من السقط.

وقد راجعت النصوص على مصادرها التي أشار إليها المؤلف ـ ما تيسّر لي منها، وخرّجت أكثر ما ورد في الكتاب من الأحاديث والآثار والأقوال وغيرها، وعرّفت ببعض المؤلفات والأعلام وغيرها مما يحتاج إلى ذلك، ونقلت بعض التعليقات، وأحلت على المصادر للإفادة، وختمت الكتاب بفهارس للأحاديث، والألفاظ اللغوية، والأعلام، والكتب.

وبعد،

فللّه الحمد والشكر على ما أنعم به علينا، وعلى أن يسّر لنا العمل في هذا كتاب، ونسأل الله تعالى أن ينفع به، وأن يجزينا خير الجزاء ويثيبنا عليه.

والحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام
على سيّد الأنبياء والمرسلين

د. علي حسين البواب
الأستاذ بكلية اللغة العربية
الرياض
٢٧ رجب ١٤٠٨ هـ
١٥ مارس ١٩٨٨ م.

وعلى آله

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد
الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى هذا جزء جمعت فيه
الأحاديث التي وقع فيها التصحيف في لفظ من الألفاظ
مخصصة من كلام الأئمة ونبهت على الحفاظ [illegible] المتطرق
في التصحيف ورتبته على حروف المعجم في مسانيد الصحابة
مسند أنس رضي الله عنه حديث الاستسقاء ما رأيت
الشمس سبتا قال القرطبي رواه الداودي ستا وفسره في
ستة أيام وهو تصحيف حديث آية الإيمان حب الأنصار
قال الحافظ ابن حجر في شرح البخاري آية بهمزة ممدودة وياء
مثناة تحتية وتاء تأنيث والإيمان مجرور بالإضافة
هذا هو المعتمد في ضبط هذه الكلمة في جميع الروايات
في الصحيحين والسنن والمستخرجات والمسانيد
والآية العلامة قال ووقع لأبي البقاء في الإعراب قال
هي بكسر الهمزة ونون مشددة والهاء فيها ضمير الشأن
والإيمان بالرفع مبتدأ وحب خبره [illegible] وهذا
تصحيف منه حديث اخرجوا حق [illegible] النبي [illegible]
كذا أورده صاحب مسند الفردوس [illegible] من حديث أنس قال
الحافظ ابن حجر في زهر الفردوس [illegible] هذا تصحيف وإنما
هو أحرجوا بضم الهمزة وفتح الحاء المهملة وتشديد الراء

[illegible]

أول النسخة (ب).

الاخذ بالجفا والغلظة وبروى فانتني به بغير بينة وقيل انه تصحيف تغير به حديث اسماعيل وامه والوادي يومئذ لاخ يردي بالحا وبالخا المعجمه اي متضايق لكثرة الشجر قال في النهايه اثبته ابن معين بالخا المعجمه وقال من قال غير هذا فقد صحف

آخر النسخة (ب).

التطريف في التصحيف للإمام العالم
العلامة الجلال السيوطي نفعنا الله به

بسم الله الرحمن الرحيم . وبه ثقتي .
الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى هذا جزء جمعت
فيه الأحاديث التي وقع فيها التصحيف في لفظ من الألفاظ
لخصته من كلام الأئمة والجهابذة الحفاظ وسميته التطريف
في التصحيف ورتبته على حروف المعجم في مسانيد الصحابة
مسند أنس رضي الله عنه حديث الاستقاء رأينا
الشمس سبتًا قال القرطبي رواه الداودي ستًّا وفسره بستة
أيام وهو تصحيف حديث آية الإيمان حب الأنصار قال
الحافظ ابن حجر في شرح البخاري آية بهمزة ممدودة وياء مثناة
ونا، تأنيث والإيمان مجرور بالإضافة هذا هو المعتمد في
ضبط هذه الكلمة في جميع الروايات في الصحيحين والسنن
والمستخرجات

أول النسخة (م).

فريغ بالفاء والغين المعجمة لكان مطابقا للفراغ وهو الواسع الشيء
قال وما ابين ان يكون تصحيفا قلت كذا وقع في طبقات ابن
سعد بالفاء والغين المعجمة بضبط الحافظ شرف الدين الدمياطي
الحاشية قال اي واسع الشيء حديث يفتح للناس معادن
فيبدو لهم امثال اللجب من الذهب قال في النهاية قال الحربي
اظنه وهما انما اراد اللجين لان اللجين الفضة وهذا ليس بشيء لانه
لا يقال امثال الفضة من الذهب وقال غيره لعله امثال
النجب جمع النجيب من الابل فصحف الراوي والاولى ان يكون
غير موهود ولا مصحف ويكون اللجب جمع لجبة وهي الشاة
الحامل التي قل لبنها او يكون بكسر اللام وفتح الجيم لجبة كقصعة
وقصع قال في النهاية في حديث ابن عمر قال سرقت عيبة لي
ومعنا رجل يتهم فاستعديت عليه عمر وقلت لقد اردت ان اتي
به مصفودا فقال تأتيني به مصفودا تقترسه اي تقهره من غير
حكم اوجب ذلك والقرسة الاخذ بالجفاء والغلظة ويروى تأتيني
به بغير بينة وقيل انه تصحيف تقترسه حديث اسماعيل
وامه والوادي يومئذ لاخ يروى بالحاء المهملة وبالخاء المعجمة
اي متضايق لكثرة الشجر قال في النهاية اثبته ابن معين بالخاء
المعجمة وقال من قال غيره هذا فقد صحف تم والحمد
لله تعالى اعلم بالصواب واليه المرجع والمآب
وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم امين
ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

آخر النسخة (م).

التطريف في التصحيف

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه ثقتي

اللهم صلِّ على سيدنا محمد وعلى آله وسلّم[1]

الحمد لله، وسلام على عباده الذين آصطفى.

هـذا جزء جمعت فيـه الأحاديث التي وقـع فيها التصحيف في لفظ من الألفاظ، لخّصته من كلام الأئمة والجهابذة الحفّاظ، وسمّيته:

التطريف في التصحيف[2]

ورتّبته على حروف المعجم في مسانيد الصحابة:

* * *

---

(١) (وبه ثقتي) من م، (اللهم صل. . . .) من ب.

(٢) في م (التطريف).

[مسانيد الرجال]

مسند أنس رضي الله عنه

١ ـ حديث الاستسقاء: (ما رأَيْنا الشمس سَبْتاً)[١].

قال القرطبي[٢]: رواه الداودي (ستّاً) وفسَّره بستة[٣] أيام، وهو تصحيف[٤].

٢ ـ حديث: (آية الإيمان حبّ الأنصار)[٥].

---

(١) الحديث في صحيح البخاري ـ كتاب الاستسقاء، باب الاستسقاء في المسجد الجامع ١٦/٢، وباب الاستسقاء في خطبة الجمعة ١٧/٢، برواية (ستّا). وفي صحيح مسلم ـ كتاب الاستسقاء، باب الدعاء في الاستسقاء ٢ /٦١٢، ٦١٣، برواية (سبتا)، ورواه البيهقي في السنن ٣٥٥/٣ (ستا). وله في سنن النسائي الاستسقاء ١٦٠/٣ ـ ١٦٢ روايات.

(٢) هو أحمد بن عمر بن إبراهيم، المتوفى سنة ٦٥٦ هـ. له مؤلفات حديثية منها: المفهم فيما أشكل من تلخيص مسلم، مخطوط. وقد أفاد منه الأبي في «إكمال الإكمال» والسنوسي في «تكميل إكمال الإكمال» ورمزا له بالرمز (ط). ينظر البداية والنهاية ٢١٣/١٣، ونفح الطيب ٦١٥/٢.

(٣) في ب (في ستة).

(٤) ينظر مشارق الأنوار ٢٠٣/٢، وشرح مسلم للنووي ١٩٢/٦، وشرحا الأبي والسنوسي لمسلم ٤٧/٣، وفتح الباري ٥٠٤/٢، ومن كلام العلماء والرواة يدرك أنه لا تصحيف في الحديث، وأن له روايتين

(٥) صحيح البخاري كتاب الإيمان، باب علامة الإيمان حبّ الأنصار ١٠/١، وكتاب مناقب الأنصار، باب حب الأنصار ٢٢٣/٤، ومسلم ـ كتاب الإيمان، باب الدليل على أن حبّ الأنصار. . . ٨٥/١، والنسائي ـ كتاب الإيمان ١١٦/٨.

قال الحافظ ابن حجر في شرح البخاري[1]: (آية) بهمزة ممدودة وياء مثناة تحتية وتاء تأنيث. و(الإيمان) مجرور بالإضافة، هذا هو المعتمد في ضبط هذه الكلمة في جميع الروايات، في الصحيحين والسنن والمستخرجات والمسانيد. والآية: العلامة. قال: ووقع لأبي البقاء[2] في «الإعراب» أنه[3] قال: هي بكسر الهمزة ونون مشدّدة[4] والهاء فيها ضمير الشأن و (الإيمان) بالرفع مبتدأ [5]، و (حبّ) خبره، وهما خبر «إن»، قال: وهذا تصحيف منه [6].

٣ ــ حديث: (أخرجوا حقّ الضعيفين: اليتيم والمرأة)[7].

كذا أورده صاحب «مسند الفردوس»[8] من حديث أنس، قال الحافظ ابن حجر في «زهر الفردوس»[9]: وهذا تصحيف، وإنما هو: (أُحَرِّج) بضم الهمزة وفتح الحاء المهملة وتشديد الراء بعدها جيم، من الحرج، وليس هو الإخراج بالخاء المعجمة.

---

(١) وهو (فتح الباري).

(٢) هو عبدالله بن الحسين العكبري، صاحب المؤلفات المشهورة كإعراب القرآن وإعراب الحديث وغيرهما، توفي سنة ٦١٦ هـ. ينظر إنباه الرواة ٢/١١٦، وسير أعلام النبلاء ٢٢/٩١.

(٣) (أنه) ساقطة من ب.

(٤) أي: (إنه الإيمان حبّ الأنصار).

(٥) (مبتدأ) ساقطة من م.

(٦) إعراب الحديث الشريف ١٣٠، وفتح الباري ١/٦٣. وقد ذكر العكبري أن الحديث يروى: (آية الإيمان حبّ الأنصار) وأنه لا إشكال فيه على هذه الرواية.

(٧) الحديث في سنن ابن ماجه ـ الأدب ٢/١٢١٣، والمسند ٢/٤٣٩، كلاهما عن أبي هريرة برواية: (اللهم إني أحرج...) وفي النهاية ١/٣٦١ فسرّ (أحرج) بـ: أضيّق وأحرم.

(٨) وهو للديلمي، شهردار بن أبي شجاع، المتوفى سنة ٥٥٨، جمع فيه أسانيد «الفردوس» لوالده، وهو مخطوط، ينظر السير ٢٠/٣٧٥.

(٩) هكذا في المخطوطتين، والمعروف أن لابن حجر «تسديد القوس في مختصر مسند الفردوس» كشف الظنون ٢/١٦٨٤.

٤ ــ حديث: روى العسكري[1] في «الأمثال»: (أنّ النبيّ ﷺ مرّ بقوم يرفعون حجراً فقال: ماهذا؟ قالوا: هذا حجر كنّا نسمّيه الحجر الأشد[2].

وقال: هكذا رواه فقال (يرفعون) بالفاء، والصواب (يربعون) بالباء.

٥ ــ حديث: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فصام بعض وأفطر بعض، فتحزّم المفطرون وعملوا)[3].

قال القاضي عياض[4]: كذا لأكثر الرواة (تحزّم) بالحاء المهملة وبالزاي، وعند السجزي (تخدّم) بالخاء المعجمة وبالدال. قالوا[5]: وهو الصواب، أي خدموهم وقاموا بمُؤَن الصوّام، قالوا: و(تحزّم) تصحيف. قال القاضي: وقد يصحّ عندي معناه على وجوه:

أحدها: ظاهرة، من شدة الحزام للخدمة والعمل، وليس في هذا ما ينكر.

الثاني: أستعارة للجدّ في الخدمة والتشمير كما في الحديث (كان إذا دخل رمضان شدّ المئزر)[6].

---

(١) هو الإمام العالم أبو أحمد، الحسن بن عبدالله، المتوفى سنة ٣٨٢ هـ، صاحب «تصحيفات المحدّثين» و«شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف» وغيرها وله «الحكم والأمثال». ينظر إنباه الرواة ١/٣١٠، والسير ١٦/٤١٣، ٤١٤، وكشف الظنون ١/٦٧٥.

(٢) في «غريب الحديث» لأبي عبيد ١/١٥: (مرّ بقوم يربعون حجراً) وفي بعض الحديث (يرتبعون) فقالوا: (هذا حجر الأشداء) وينظر الفائق ٢/٢٣.

(٣) صحيح مسلم ـ كتاب الصيام، باب أجر المفطر في السفر ٢/٧٨٨

(٤) هو الإمام المحدث الفقيه القاضي عياض بن موسى اليحصبي، المتوفى سنة ٥٤٤ هـ، صاحب «الشفا» و«مشارق الأنوار» و«الإكمال» في شرح مسلم، وغيرها. وقد أفاد الأبي والسنوسي من شرح عياض، وأشارا له بالرمز (ع). ينظر ترجمة عياض ومصادرها في السير ٢٠/٢١٢.

(٥) (قالوا) من م.

(٦) صحيح البخاري ـ صلاة التراويح، باب العمل في العشر الأواخر ٢/٢٥٥، =

الثالث: أن يكون من الحزم، وهو الأخذ بالقوة[1].

٦ ـ حديث: قال الحاكم[2] في «الكنى»: حدثنا[3] أبو ذرّ محمد بن محمد بن يوسف القاضي بنيسابور[4]، حدثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق، حدثنا محمد بن المنهال الضرير، أخبرنا يزيد بن زريع[4]، حدثنا سعيد وهشام عن قتادة عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن برّة، ويخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه ما يزن شعيرة، ويخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرّة»[5].

قال يزيد: فلقيت شعبة فحدّثته بالحديث. قال شعبة: حدّثنا به قتادة عن أنس، إلا أن شعبة جعل موضع (الذرة): (ذرة). قال يزيد: صحف فيها أبو بسطام[6].

= وصحيح مسلم ـ كتاب الاعتكاف، باب الاجتهاد في العشر الأواخر ٨٣٢/٢، وأبو داود ـ الصلاة ١٠٥/٢.

(١) ينظر المشارق ١٩٢/١، وشرح النووي ٢٣٦/٧، وشرحا الأبي والسنوسي ٣٤٨/٣.

(٢) هو الإمام المحدث، أبو عبدالله، محمد بن عبدالله، الحاكم النيسابوري، صاحب المستدرك على الصحيحين ـ وغيره، توفي سنة ٤٠٥ هـ. ينظر تاريخ بغداد ٤٧٣/٥، وسير أعلام النبلاء ١٦٢/١٧.

(٣) في ب (حديث حدثنا).

(٤) سقط من ب (بنيسابور... رزيع).

(٥) الحديث في صحيح البخاري ـ كتاب الإيمان، باب زيادة الإيمان ١٦/١، وصحيح مسلم ـ كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها ١٨٢/١، وابن ماجه ـ الزهد ١٤٤٣/٢، والترمذي ـ أبواب صفة جهنم ٢٦٠/٧.

(٦) وهو شعبة بن الحجاج. ينظر مسلم، والترمذي، والنووي ٦١/٣، والأبي ٣٠٦/١، وفتح الباري ١٠٤/١.

٧ ــ حديث: (فإذا هو في الحائط وعليه خميصة حُوَيْتِيّة)[١].

قال النووي[٢]: اختلف رواة مسلم في ضبطه:

فالأشهر أنه بحاء مهملة مضمومة ثم واو مفتوحة، ثم ياء مثناة تحت [ساكنة، ثم مثناة فوق مكسورة ثم مثناة تحت][٣] مشددة.

وفي بعضها: (جُونِيّة) بإسكان الواو، وبعدها نون مكسورة، ثم مثناة تحت مشددة[٤].

وفي بعضها: (حُرَيْثِيّة) بحاء مهملة مضمومة، وراء مفتوحة، ثم مثناة[٥] تحت ساكنة، ثم مثلثة مكسورة.

وفي بعضها: (حُونَبِيّة) بضم الحاء المهملة، وسكون الواو، ثم نون مفتوحة، ثم باء موحدة.

وفي بعضها: [خُوَيْثِيّة] بضم الخاء المعجمة، وفتح الواو، وإسكان المثناة تحت، بعدها مثلثة.

وفي بعضها: (جُوَيْنِيّة) بجيم مضمومة، ثم واو، ثم مثناة [تحت]، ثم نون مكسورة، ثم مثناة[٦] تحت مشددة.

وفي بعضها: (جَونِيّة) بفتح الجيم وإسكان الواو، وبعدها نون.

---

(١) الرواية في صحيح البخاري ـ كتاب اللباس، باب الخميصة السوداء ٧/٤٢ (حريثية)، وفي مسلم ـ كتاب اللباس والزينة. باب جواز وسم الحيوان ٤/١٦٧٤ (حويتية).

(٢) اختلف ما نقل المؤلف هنا عما هو في شرح النووي، كما أسقط المؤلف بعض اللغات، إضافة إلى الاختلاف والاختلال في النسختين. ينظر النووي ١٤/٩٩، والمشارق ١/١٦٦، والأبي ٥/٤٠٣، والفتح ١٠/٢٨١.

(٣) تكملة من النووي.

(٤) في النسختين (ثم مثناة فوق مفتوحة).

(٥) سقط من م (ثم مثناة).

(٦) سقط من ب (ثم نون مكسورة ثم مثناة) وما بين معقوفين من المحقق.

وقال القاضي في المشارق: وهذه الروايات كلّها تصاحيف، إلا روايتي (جَونيّة) بفتح الجيم و (حُريثيّة) بالراء والمثلثة.

* * *

مسند البراء بن عازب رضي الله عنهما

٨ ــ حديث: (صحبت النبي ﷺ ثمانية عشر سَفَراً)[١].

قال الحافظ زين الدين العراقي[٢] في «شرح الترمذي»: كذا في الأصول الصحيحة، ووقع في بعض النسخ: (ثمانية عشر شهراً) وهو تصحيف.

٩ ــ حديث: (انطلق يوم حُنين جُفاءٌ من الناس إلى هذا الحي من هوازن).

قال في «النهاية» هكذا في كتاب[٣] الهروي، وفسّره بسرعان الناس وأوائلهم، شبّههم بجفاء السيل، قال: والذي قرأناه في كتاب البخاري ومسلم: (أخفّاء من الناس) جمع خفيف، قال: وفي كتاب الترمذي: (سَرَعان الناس)[٤].

* * *

(١) سنن الترمذي ـ الصلاة ٢/٢٩٤، وأبو داود ـ الصلاة ٢/١٩، والمسند ٤/٢٩٢، والرواية فيها (سفراً).

(٢) هو الإمام المحدث عبدالرحيم بن الحسين، زين الدين، توفي سنة ٨٠٦ هـ، له مؤلفات كثيرة. ينظر الضوء اللامع ٤/١٧١، وغاية النهاية ١/٣٨٢، وكشف الظنون ١/٥٥٩.

(٣) في ب (رواية).

(٤) صحيح البخاري ـ كتاب الجهاد ـ باب من صفّ أصحابه عند الهزيمة ٣/٢٣٣، ومسلم ـ كتاب الجهاد، باب غزوة حنين ٣/١٤٠٠، ١٤٠١، برواية (وأخفاؤهم)، والترمذي ـ كتاب السير ٥/٣٢٥، وينظر النووي ٢/١١٧، والأبي ٥/١٠٧، وفتح الباري ٦/١٠٥، والغريبين ١/٣٦٨، والنهاية ٢/٣٦١.

مسند ثوبان رضي الله عنه[1]

١٠ ــ حديث: (من فارق روحُه جسدَه وهو بريء من ثلاثة دخل الجنة: الكِبر، والدَّين، والغُلول)[2].

قال العراقي: المشهور في الرواية (الكبر) بالموحدة والراء، وذكر ابن الجوزي في «جامع المسانيد» عن الدارقطني أنّه (الكنز) بالنون والزاي، وكذا ذكره ابن مردويه في تفسير: ﴿والذين يكنزون الذّهب والفضة﴾[3] انتهى. وقال البيهقي في «شعب الإيمان»: في كتابي عن أبي عبدالله الحافظ[4] (الكنز) مقيد بالزاي، والصحيح في حديث أبي عوانة بالراء. قال أبو عيسى: قال أبو عوانة في حديثه: (الكبر)، وقال سعيد بن أبي عروبة عن قتادة: (الكنز) بالزاي[5].

❋ ❋ ❋

مسند جابر بن عبدالله رضي الله عنهما

١١ ــ حديث: (وأنّه ﷺ أُتي بقدر فيها خضرات من بقول) الحديث.

قال القاضي عياض: لعل قولهم (قدر): تصحيف من الرواة، وذلك أن في كتاب أبي داود (أنه ﷺ أُتي ببَدر) والبدر هنا: الطبق، شبّه بذلك لاستدارته كاستدارة البدر، كذا ذكره البخاري عن أحمد بن صالح عن ابن وهب في هذا الحديث، وقال: (أُتي ببدر) قال ابن وهب: يعني طبقاً. وذكر أن ابن عفير رواه (بقدر). قال القاضي: الصواب (ببدر) أي بطبق، انتهى.

---

(١) وهو مولى رسول الله ﷺ. ينظر الإصابة ٢٠٥/١.

(٢) الترمذي ـ السير ٣٠٠/٥، وابن ماجه ـ الأحكام ٨٠٦/٢، والمسند ٢٧٦/٥، ٢٧٧، ٢٨١، ٢٨٢، والدارمي ـ البيوع ١٧٧/٢، والمستدرك ٢٦/٢، وفيها كلها (الكبر).

(٣) سورة التوبة: آية ٣٤.

(٤) وهو الحاكم.

(٥) ينظر الترمذي ٣٠٠/٥، وتصحيفات المحدثين ١٤٠، والمغني عن الأسفار ٣٣٨/٣.

وقال النووي: قال العلماء: هذا هو الصواب. وقال القرطبي: قالوا: إن (بقدر) تصحيف، وصوابه (ببدر)[1].

١٢ ــ حديث: (هدايا الأمراء سحت)[2].

ووقع بخط الحافظ السِّلَفي[3]: في نسخة أبي أيوب التميمي: (هدايا الأمراء تُستحبّ) وكتب الحافظ ابن حجر في «الحاشية»: هذا تصحيف شنيع، والصواب: (سحت) بسين مضمومة ثم حاء مهملة ساكنة ثم تاء مثناة.

١٣ ــ حديث: (تَصَدَّقْن، فإنّكُنّ أكثرُ حطب جهنم، فقامت آمرأة من سطة النساء. . .)[4].

قال القاضي عياض: كذا وقع هذا الحرف عند عامة شيوخنا، وعند بعضهم: (من واسطة النساء) وهما بمعنى الخيار، ولكن حذّاق شيوخنا زعموا أن هذا الحرف مصحّف، وأن صوابه (من[5] سفلة النساء) كما في رواية النسائي

---

(١) في البخاري ـ كتاب الأذان، باب ما جاء في الثوم النيء ٢٠٧/١ برواية (بقدر)، ثم ذكر ٢٠٨/١ رواية (بدر) يعني طبقاً، وفي الاعتصام، باب الأحكام التي تعرف بالدلائل ١٥٩/٨ برواية (بدر) ونقل قول ابن وهب. ورواه مسلم في المساجد، باب من أكل ثوماً (قدر) وهو في أبي داود ـ الأطعمة ١٧٠/٤ برواية (بدر)، ومن كلام الأئمة يدرك أنهما روايتان. ينظر معالم السنن ٢٥٥/٤، والنووي ٥٠/٥، والأبي والسنوسي ٢٥٧/٢، وفتح الباري ٣٤٢/٢.

(٢) ذكر العجلوني في كشف الخفاء ٤٦٣/٢ روايات للحديث، منها هذه الرواية التي أوردها عبدالرزاق عن جابر.

(٣) هو أحمد بن محمد، أبو طاهر الأصبهاني، توفي سنة ٥٧٦ هـ. ينظر سير أعلام النبلاء ٥/٢١.

(٤) في صحيح مسلم ـ صلاة العيدين ٦٠٣/٢ (من سطة النساء)، وفي النسائي ـ صلاة العيدين ١٨٧/٣، والمسند ٣١٨/٣، والدارمي ٣١٦/١ (سفلة)، وينظر المشارق ٢١٤/٢، ٢٩٥، والأبي ٣٥/٣، والنووي ١٧٥/٦، والنهاية ٣٦٦/٢، ٣٧٦.

(٥) (من) ساقطة من م.

وابن أبي شيبة، ويؤيّده قوله في رواية: (ليست من علية النساء)، وقوله بعده: (سَفعاء الخدّين).

١٤ ـ حديث: في كتاب «معاني مشكل القرآن» لبعض تلامذة المبرّد: قيل ليونس: إن عيسى بن عمر قال في هذا الحديث: (اتَّقُوا على أولادكم قحمة العشاء)[١] وقال أبو عمرو: فحمة العشاء بالفاء، فقال عيسى: صحف أبو عمرو، وقال يونس: ليس هو صحف[٢]، هي بالفاء كقول أبي عمرو[٣].

١٥ ـ حديث: (فيخرجون منها قد امْتَحَشُوا كأنَّهم عيدان السَّماسم)[٤].

قال في النهاية: [هكذا][٥] يروى في كتاب مسلم على اختلاف طرقه ونسخه، فإن صحتّ الرواية[٦] بها فمعناه ـ والله أعلم: أن السماسم جمع سمسم، وعيدانه تراها ـ إذا قلعت وتركت ليؤخذ حبّها ـ دقاقاً سوداً كأنها محترقة، فشبه بها هؤلاء الذين يخرجون من النار وقد امتحشوا. وطالما طلبت معنى هذه الكلمة وسألت عنها فلم أر شافياً، ولا أُجبت فيها بمقنع، وما أشبه أن تكون اللفظة محرّفة، وربما كانت: (كأنهم عيدان السماسم) وهو خشب أسود كالأبنوس[٧].

---

(١) وردت (فحمة العشاء) في مواضع من الأحاديث: ينظر مسلم ـ الأشربة، باب الأمر بتغطية الإناء ١٥٩٥/٣ وأبو داود ـ الجهاد ٧٩/٣، والنسائي ـ المواقيت ٢٨٧/١.

(٢) هذه من ب، وفي م (ليس صحّف هو بالفاء).

(٣) ينظر تصحيفات المحدثين ١٩٣ ـ ١٩٦، والمشارق ١٤٧/٢، وغريب الحديث لابن الجوزي ١٧٩/٢، والنهاية ٤١٧/٣، والمزهر ٣٦٠/٢.

(٤) صحيح مسلم ـ الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها ١٧٩/١. و (امتحشوا) احترقوا.

(٥) (هكذا) تكملة من النهاية.

(٦) في م (الطرق الرواية).

(٧) النهاية ٤٠٠/٢، وينظر المشارق ٢٢١/٢، وشرح النووي ٥١/٣، والأبي ٣٥٣/١.

١٦ ـ حديث قتل كعب بن الأشرف، قوله: (قال: ترهنوني أولادكم. قال: يُسَبُّ ابن أحدنا فيقال: رُهن في وَسْقين من تمر)[١].

قال النووي: هكذا هو في الروايات المعروفة في مسلم وغيره: (يسبّ) بضم الياء وفتح السين المهملة، من السبّ، وحكى القاضي عن رواية بعضهم: (يَشِبُّ) بفتح الياء وكسر الشين المعجمة، من الشباب، والصواب الأول[٢].

١٧ ـ حديث العنبر، قوله: (كقَدْر الثور)[٣].

قال النووي: رويناه بوجهين:
أحدهما: بقاف مفتوحة ثم دال ساكنة، أي مثل الثور.

الثاني: بفاء مكسورة ثم دال مفتوحة جمع فِدْرة: وهي القطعة، والأول أصح، وادّعى القاضي أنه تصحيف وأن الثاني هو الصواب، وليس كما قال. انتهى[٤].

١٨ ـ حديث: (أين أنت من العذارى ولِعابها)[٥].

قال القرطبي: هو بكسر اللام لا غير، مصدر لاعب، من الملاعبة.

---

(١) البخاري ـ كتاب الرهن، باب رهن السلاح ٣/١١٥، وكتاب المغازي، باب قتل كعب بن الأشرف ٥/٢٥، ومسلم ـ كتاب الجهاد، باب قتل كعب بن الأشرف ٣/١٤٢٩. والوسق ـ كما في غريب الحديث لابن الجوزي ٢/٤٦٧: ستون صاعاً بصاع رسول الله ﷺ، وهو خمسة أرطال وثلث، وينظر النهاية ٥/١٨٥.

(٢) ينظر النووي ١٢/١٦٢، وشرحا الأبي والسنوسي ٥/١٣٩.

(٣) رواية الحديث في المسند ٣/٣١١: (كالثور أو كقدر الثور)، وهو في مسلم ـ كتاب الصيد، باب إباحة ميتات البحر ٣/١٥٣٥: (ونقتطع منه الفِدَر كالثور أو كقدر الثور).

(٤) مشارق الأنوار ٢/١٤٨، وشرحا الأبي والسنوسي ٥/٢٧٩، وشرح النووي ١٣/٨٧.

(٥) صحيح البخاري ـ كتاب النكاح، باب تزويج الثيبات ٦/١٢٠، ومسلم ـ كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح البكر ٢/١٠٨٧.

ورواه أبو ذرّ من طريق المستملي بضم اللام، يعني به ريقها عند التقبيل، وفيه بعد والصواب الأول[1].

١٩ ــ حديث: عن جابر قال: (أتت النبي ﷺ بواكي).

قال البيهقي في «سننه»: هكذا الرواية، وكذا هو في نسختنا بكتاب أبي داود، وتصحّف على الخطابي فقال: (رأيت النبي ﷺ يوالي) ثم فسّره فقال: قوله (يوالي) معناه التحامل على يديه إذا رفعها ومدّهما في الدعاء، قال: ورواه شيخنا في «المستدرك» فقال: (أتت النبي ﷺ هوازن...)[2].

٢٠ ــ حديث: (فنزعا في الحوض حتى أفقهاه)[3].

قال في «النهاية»: جاء في رواية (حتى أنهقاه) وهو غلط، والصواب بالفاء من الفهق وهو الامتلاء[4].

٢١ ــ حديث: (حتى رأيت رسول الله ﷺ يتهلل كأنه مُذْهَبة).

قال النووي: ضبطه الجمهور بذال معجمة وفتح الهاء وبعدها موحدة، وضبطه الحميدي وغيره بدال مهملة وضم الهاء وبعدها نون. وقال القاضي عياض في «المشارق» وغيره من الأئمة: هذا تصحيف، والصواب بالذال المعجمة والباء الموحدة، وهو المعروف في الروايات[5].

* * *

---

(١) المشارق ٣٥٩/١، والنووي ٥٢/١٠ وفتح الباري ١٢٢/٩.

(٢) سنن أبي داود ـ الصلاة ٦٩١/١ برواية (بواكي) وكذا في المستدرك ٣٢٧/١. وذكر البيهقي في السنن ٣٥٥/٣ أن رواية المستدرك (بواكي) ثم ذكر عن شيخه الحاكم: أخبرنا به في الفرائد الكبير لأبي العباس ـ الأصم ـ فقال: (أتت النبي ﷺ هوازن)، ثم نقل رواية الخطابي وتفسيره للحديث. وينظر معالم السنن ٢٥٤/١، ٢٥٥.

(٣) صحيح مسلم ـ كتاب الزهد والرقاق، حديث جابر وقطنة بن اليسر ٢٣٠٥/٤، وينظر النووي ١٣٩/٨.

(٤) غريب الحديث للخطابي ١٢٦/١، وذكر أن (أنهقاه) غلط، وينظر النهاية ٤٨٢/٣، ١٣٧/٥.

(٥) مسلم ـ كتاب الزكاة، باب الحث على الصدقة ٧٠٥/٢، والنسائي ـ كتاب الزكاة =

مسند جندب بن سفيان رضي الله عنه[1]

٢٢ ـ حديث: (كان رسول الله ﷺ في غار فنُكبت إصبعه).

قال النووي: هكذا هو في الأصول[2] (في غار) ـ قال القاضي عياض: قال القاضي أبو الوليد المكي: لعله (كان غازياً) فتصحّف، كما قال في الرواية الأخرى: (في بعض المشاهد)، وكما جاء في رواية البخاري: (بينما كان النبي ﷺ يمشي[3] إذ أصابه حجر) قال القاضي: قد يراد بالغار هنا الجيش والجمع، لا الغار الذي هوالكهف، فيوافق رواية: (بعض المشاهد)[4]. ومنه قول علي رضي الله عنه: «ما ظنُّك بامرىء جمع بين هذين الغارين»[5] أي العسكرين والجمعين.

* * *

ـ ٥/٧٦، برواية (مذهبة) وينظر مشارق الأنوار ١/٢٧١، وشرح النووي ٧/١٠٣، والأبي ٣/١٥٢، وشرح النسائي للسيوطي ٥/٧٦، ٧٧، والنهاية ٢/١٤٦ (دهن)، ٢/١٧٣ (ذهب). وذكره ابن الجوزي في غريب الحديث ١/٣٥٥ برواية (مدهنة) وقال: وكان شيخنا ابن ناصر يقول (مذهبة) بالذال، يشير إلى الذهب.

(١) وهو جندب بن عبدالله بن سفيان البجلي، وقد ينسب إلى جدّه. ينظر الإصابة ١/٢٥٠.

(٢) في ب (هو الصواب الأصول).

(٣) (يمشي) ساقطة من م.

(٤) في صحيح البخاري ـ كتاب الجهاد، باب من ينكب أو يطعن في سبيل الله ٣/٢٠٤: (كان في بعض المشاهد وقد دميت إصبعه...) وكتاب الأدب، باب ما يجوز من الشعر والرجز والحداء وما لا يجوز ٧/١٠٧، (بينما النبي ﷺ يمشي إذ أصابه حجر فعثر فدميت إصبعه...). وفي صحيح مسلم ـ كتاب الجهاد، باب ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين والمنافقين ٣/١٤٢١: (دميت إصبع رسول الله ﷺ في بعض المشاهد...)، (كان رسول الله ﷺ في غار فنكبت إصبعه...) وينظر النووي ١٢/١٥٦، والأبي ٥/١٣٦ والفتح ١٠/١٣٦.

(٥) غريب الحديث لابن الجوزي ٢/١٦٦، والنووي ١٢/١٥٦، والأبي ٥/١٣٦.

مسند خُرَيم بن فاتك رضي الله عنه[1]

٢٣ ــ حديث: (إني لأحب الجَمال حتى إني لأحبّه في شراك نعلي وجِلاز سوطي)[2].

هو بالزاي: السير الذي يشد في طرف السوط. قال الخطابي: رواه يحيى بن معين (جلان) بالنون، وهو غلط، نقله صاحب «النهاية»[3].

* * *

مسند رافع بن خَديج رضي الله عنه[4]

٢٤ ــ حديث: (ما أنهر الدمَ...)[5].

قال القاضي: ذكر الخشني في شرحه هذا الحديث بالزاي. والنهر: الدفع. قال القاضي: وهذا غريب، والمشهور بالراء المهملة، وكذا ذكره إبراهيم الحربي[6] والعلماء كافة بالراء المهملة[7]. انتهى.

* * *

---

(١) ينظر الإصابة ١/٤٢٣.

(٢) المسند ٤/١٣٤.

(٣) غريب الحديث للخطابي ١/٤٦٦، ٤٦٧، ولابن الجوزي ١/١٦٦، والفائق ١/٢٢٦، والنهاية ١/٢٨٦.

(٤) ينظر الإصابة ١/٤٨٣.

(٥) صحيح البخاري ـ كتاب الشركة، باب قسمة الغنم ٣/١١٠، ١١٤، ١١٥، وصحيح مسلم ـ كتاب الأضاحي، باب جواز الذبح بكل ما أنهر الدم ٣/١٥٥٨، والنسائي كتاب الضحايا ٧/٢٢٥، ٢٢٦، وابن ماجه ـ كتاب الذبائح ٢/١٠٦١.

(٦) هو الإمام المحدث اللغوي إبراهيم بن إسحٰق، له «غريب الحديث» وغيره، توفي سنة ٢٨٥ هـ. ينظر تاريخ بغداد ٦/٢٧، والسير ١٣/٣٥٦.

(٧) ينظر شرح النووي ١٣/١٢٣، وشرح الأبي ٥/٢٩٨.

مسند رويفع بن ثابت رضي الله عنه[1]

٢٥ ـ حديث: (من عقد لحيته أو تقلّد وَتَراً أو آستنجى برجيع دابّة أو عظم فإن محمداً منه بريء)[2].

قال ثابت بن قاسم السرقسطي[3] في كتاب «الدلائل في غريب الحديث» هكذا في الحديث: (من عقد لحيته)، وصوابه ـ والله أعلم: (من عقد لِحاءً) من قولك لحْيت الشجرَ ولحوْته: إذا قشرته، وكانوا في الجاهلية يعقدون لِحاء الحرم فيقلّدونه أعناقهم فيأمنون بذلك، وهو قوله تعالى: ﴿لا تُحِلُّوا شعائرَ الله ولا الشهرَ الحرامَ ولا الهدي ولا القلائد﴾[4] فلما أظهر الله تعالى الإسلام نهى عن ذلك من فعلهم. وروى أسباط عن السدّي في هذه الآية: أما (شعائر الله) فحرم الله. وأما (الهدي والقلائد) فإن العرب كانوا يقلدون من لحاء الشجر شجر مكة فيقيم الرجل بمكة حتى إذا انقضت الأشهر الحرم وأراد أن يرجع إلى أهله قلّد نفسه وناقته من لحاء الشجر فيأمن حتى يأتي أهله[5].

قال ابن دقيق العيد في «الإمام»[6] وما أشبه ما قاله بالصواب، لكن لم نره في رواية مما وقفت عليه.

* * *

(١) ينظر الإصابة ١/٥٠٧.

(٢) الحديث برواية (لحيته) في سنن أبي داود ـ الطهارة ١/٣٥، والنسائي ـ الزينة ٨/١٣٦، والمسند ٤/١٠٨، ١٠٩.

(٣) إمام لغوي، توفي سنة ٣١٣ هـ. أكمل كتاب «الدلائل» الذي بدأه ابنه قاسم، المتوفى سنة ٣٠٣ هـ. ينظر تذكرة الحفاظ ٣/٨٦٩، ونفح الطيب ٢/٤٩.

(٤) سورة المائدة: آية ٢.

(٥) ينظر الطبري ٦/٣٦، ٣٧. وكلام ثابت نقله السيوطي في شرح النسائي ٨/١٣٦. وينظر غريب الحديث لابن الجوزي ٢/١١٢، ١١٣.

(٦) هو الإمام المحدث الفقيه الأصولي محمد بن علي، صاحب المؤلفات الكثيرة، توفي سنة ٧٠٢، ينظر الدرر الكامنة ٤/٢١٠.

=

مسند سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه[1]

٢٦ ــ حديث: (المتعة فعلناها وهذا ـ يعني معاوية ـ يومئذ كافر بالعُرُش)[٢].

قال المازري[٣]: أي وهو مقيم بعرش مكة: وهي بيوتها. قال القاضي عياض: وهو بضم العين والراء جمع عريش، مثل قليب وقُلُب. قال: وقال بعضهم: (كافر بالعَرْش) بفتح العين وسكون الراء وتأوّله: عرش الله تعالى. قال: وهو تصحيف[٤].

٢٧ ــ حديث: روى العسكري في «الأمثال» عن عامر بن سعد: (أن النبي ﷺ مرّ على ناس يتجاذبون مهراساً، فقال: يحسنون الشدة في رفع الحجارة)[٥].

قال العسكري: هذا وهم، لأنه رواه (يتجاذبون) بزيادة باء، والصواب (يتجاذَون مهراساً) يقال: جذا الحجر: إذا رفعه.

* * *

= أما كتابه «الإمام» فهو شرح لكتابه «الإلمام في أحاديث الأحكام» قيل إنه لم يكمله، وقيل: بل أكمله ولم يوجد بعد موته منه إلا القليل. كشف الظنون ١٥٨/١.

(١) لم يرد (مسند..) في ب، ولم يذكر في م (سعد).

(٢) مسلم ـ كتاب الحج، باب جواز التمتع ٨٩٨/٢.

(٣) هو محمد بن علي، توفي سنة ٥٣٦ هـ، له «المعلم في فوائد مسلم» الذي أكمله عياض. ينظر السير ١٠٤/٢٠.

(٤) أشار الخطابي في إصلاح غلط المحدّثين ٣٣٨ إلى الغلط. وينظر غريب الحديث لأبي عبيد ٢٠/٤، ٢١، والمشارق ٧٩/٢، وشرح النووي ٢٠٤/٨، وشرح الأبي ٣٦٠/٣، وغريب الحديث لابن الجوزي ٨١/٢.

(٥) في غريب الحديث لأبي عبيد ٦/١: ومن هذا حديث ابن عباس: (أنه مرّ بقوم يتجاذون حجراً) ويروى (يجذون)... (أنه مرّ بقوم يتجاذون مهراساً)، وينظر الغريبين =

٢٨ ــ حديث: (كان الرجل إذا أراد الصوم ربط في رجليه الخيط الأسود والخيط الأبيض فلا يزال يأكل ويشرب حتى يتبيّن له[١] رِئْيُها)[٢].

قال القرطبي: بكسر الراء وهمزة ساكنة وياء مثناة تحتية مرفوعة: وهو المنظر، ومنه ﴿أحسن أثاثاً ورِئْياً﴾[٣] قال: وصحّف بعض الناس فقال (رَئِيِّها) بفتح الراء وكسر الهمزة، ولا وجه له، لأن الرَّئِيّ: التابع من الجن[٤].

٢٩ ــ حديث أخرج ابن حبّان في «صحيحه» عن سهل بن سعد قال: (خرج علينا رسول الله ﷺ يوماً ونحن نقترىء، فقال: الحمد لله، كتاب الله واحد، وفيكم الأحمر والأسود، اقرءوه قبل أن يقرأه أقوام يقوّمونه كما تقوم ألسنتهم، يتعجّل أجره ولا يتأجّله).

قال ابن حبان: كذا وقع السماع وإنما هو (السهم)[٥].

٣٠ ــ حديث: (نهى أن تُتَّخذ الروحُ غَرَضاً)[٦].

هو بفتح[٧] الراء وبالغين المعجمة: وفي «تاريخ» ابن عساكر، من طريق

= ١/٣٣٨، وغريب الحديث لابن الجوزي ١/١٤٨، والفائق ٢/٢٣، والنهاية ١/٢٥٣، ٥/٢٥٩.

(١) (له) ساقطة من ب.

(٢) الحديث في صحيح مسلم ـ كتاب الصيام، باب بيان أن الدخول في الصوم.. ٢/٧٦٧.

(٣) سورة مريم: آية ٧٤.

(٤) المشارق ١/٢٧٦، والنووي ٧/٢٠٢، والأبي ٣/٢٢٩.

(٥) الحديث في سنن أبي داود ـ الصلاة ١/٥٢٠ برواية (السهم).

(٦) الحديث في صحيح مسلم ـ الصيد، باب النهي عن صبر البهائم ٣/١٥٤٩، عن ابن عباس وهو في النسائي ـ كتاب الضحايا ٧/٢٣٨، وابن ماجه ـ الذبائح ٢/١٠٦٣، والمسند ١/٣١٦، ٢٧٣، ٢٧٤.

(٧) في المخطوطتين (بضم)، ولا وجه له.

مسلم بن الحجاج، حدثنا حسن الحلواني قال: سمعت شبابة يقول: كان عبدالقدوس يحدّثنا فيقول: (نهى رسول الله ﷺ أن تتخذ الروح عَرْضاً)[1] فقيل له: أي شيء هذا قال: يعني حائط[2] ليدخل عليه الروح. قال الخطيب: وصحّف عبدالقدوس وفسر تصحيفه.

٣١ ــ حديث: (من سعادة المرء خفة لحيته).

قال الخطيب: قرأت في كتاب أبي الحسن بن الفرات بخطه أن محمد بن العباس الضبي قال: حدثنا يعقوب بن إسحٰق بن محمود الفقيه قال: قال أبو علي صالح بن محمد، قال بعض الناس: إنما هذا تصحيف، إنما هو[3] (من سعادة المرء خفّة لحييه بذكر الله تعالى)[4].

* * *

مسند [سهل بن عمرو رضي الله عنه][5]

٣٢ ــ حديث: (إنكم قادمون على أصحابكم فأصلحوا رحالكم حتى تكونوا شامة في الناس)[6].

قال في «النهاية»: ويروى: (إنكم تأتدمون. . .) إلخ، أي إن لكم من الغنى ما يصلحكم كالإدام الذي يصلح الخبز. قال: والظاهر أنه تصحيف، والمعروف: (إنكم قادمون)[7].

* * *

---

(١) ينظر المشارق ٢/٧٥.

(٢) هكذا في المخطوطتين.

(٣) (هو) ساقطة من ب.

(٤) تاريخ بغداد ١٤/٢٩٧. وذكر الخطيب أن الحديث لا يصح. ولا يصح (لحيته) ولا (لحييه) وفي النهاية ٣/٣١٢: (من سعادة المرء خفة عارضيه). وينظر ميزان الاعتدال ٤/٤٧١.

(٥) تُرك في النسختين بياض. وينظر في اسم الصحابي ونسبه الإصابة ٢/٨٥.

(٦) سنن أبي داود ـ اللباس ٤/٣٤٨ ـ ٣٥٠، والمسند ٤/١٨٠.

(٧) النهاية ١/٣١، ٣٢.

مسلم بن الحجاج، حدثنا حسن الحلواني قال: سمعت شبابة يقول: كان عبدالقدوس يحدّثنا فيقول: (نهى رسول الله ﷺ أن تتخذ الروح عَرْضاً)[1] فقيل له: أي شيء هذا قال: يعني حائط[2] ليدخل عليه الروح. قال الخطيب: وصحّف عبدالقدوس وفسر تصحيفه.

٣١ ـ حديث: (من سعادة المرء خفة لحيته).

قال الخطيب: قرأت في كتاب أبي الحسن بن الفرات بخطه أن محمد بن العباس الضبي قال: حدثنا يعقوب بن إسحق بن محمود الفقيه قال: قال أبو علي صالح بن محمد، قال بعض الناس: إنما هذا تصحيف، إنما هو[3] (من سعادة المرء خفّة لحييه بذكر الله تعالى)[4].

* * *

مسند [سهل بن عمرو رضي الله عنه][5]

٣٢ ـ حديث: (إنكم قادمون على أصحابكم فأصلحوا رحالكم حتى تكونوا شامة في الناس)[6].

قال في «النهاية»: ويروى: (إنكم تأتدمون. . .) إلخ، أي إن لكم من الغنى ما يصلحكم كالإدام الذي يصلح الخبز. قال: والظاهر أنه تصحيف، والمعروف: (إنكم قادمون)[7].

* * *

---

(١) ينظر المشارق ٢/٧٥.
(٢) هكذا في المخطوطتين.
(٣) (هو) ساقطة من ب.
(٤) تاريخ بغداد ١٤/٢٩٧. وذكر الخطيب أن الحديث لا يصح، ولا يصح (لحيته) ولا (لحييه) وفي النهاية ٣/٣١٢: (من سعادة المرء خفة عارضيه)، وينظر ميزان الاعتدال ٤/٤٧١.
(٥) تُرك في النسختين بياض. وينظر في اسم الصحابي ونسبه الإصابة ٢/٨٥.
(٦) سنن أبي داود ـ اللباس ٤/٣٤٨ ـ ٣٥٠، والمسند ٤/١٨٠.
(٧) النهاية ١/٣١، ٣٢.

همزة. وادّعى أنه الصواب، وهكذا ادّعاه آخرون. والوطئة بالهمزة عند أهل اللغة: طعام يتّخذ من التمر كالحيس [١].

*** *** ***

مسند عبدالله بن سَرْجِس رضي الله عنه [٢]

٣٥ ـ حديث: (اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب والحور بعد الكون) [٣].

كذا رواه عاصم الأحول [٤] (بعد الكون) بالنون [٥]، قال إبراهيم الحربي: يقال: إن عاصماً وهم فيه، وصوابه: (الكور) بالراء. وقال الترمذي: يروى بالنون وبالراء، وكلاهما له وجه ـ وقال أبو عبيد: سئل عاصم عن معناه فقال: ألم تسمع قولهم: حار بعدما كان، أي [٦]: إنه كان على حالة جميلة فرجع عنها [٧]. وقال غيره: معناه بالراء والنون جميعاً: الرجوع من الاستقامة أو الزيادة إلى النقص، ورواية الراء مأخوذة [٨] من تكوير العمامة وهو لفّها وجمعها، ورواية النون مأخوذة من [٨] كان يكون كوناً: إذا وجد واستقرّ [٩].

*** *** ***

---

(١) ينظر مشارق الأنوار ١/٢٨٩، ٢/٢٨٥، وشرح الأبي ٥/٣٥٠، وشرح النووي ١٣/٢٢٥.

(٢) ينظر الإصابة ٢/٣٠٨.

(٣) صحيح مسلم ـ كتاب الحج. باب ما يقول إذا ركب إلى سفر... ٢/٩٧٩، والنسائي ـ كتاب الاستعاذة ٨/٢٧٢، ٢٧٣، والمسند ٥/٨٢، ٨٣، وابن ماجه ـ كتاب الدعاء ٢/١٢٧٩، برواية (الكور) وذكر الترمذي الروايتين ـ كتاب الدعوات ٩/١٣٥.

(٤) عاصم بن سليمان الأحول، روى عن عدد من الصحابة، توفي حوالي سنة ١٤٢ هـ، الجرح والتعديل ٦/٣٤٣، والسير ٦/١٣.

(٥) سقط من ب (كذا رواه... بالنون).

(٦) (أي) من م. وفي غريب الحديث (يقول: إنّه كان).

(٧) غريب الحديث لأبي عبيد ١/٢٢١.

(٨) انتقل نظر ناسخ نسخة ب فأسقط (مأخوذة... من).

(٩) ينظر الترمذي، والمشارق ١/٢١٥، ٣٤٩، والنووي ٩/١١١، والأبي ٣/٤٤٠.

٣٦ ـ حديث: (أن النبي ﷺ قال لامرأة من الأنصار يقال لها أم سنان: ما منعك أن تكوني حججت معنا؟ قالت: ناضحان كانا لأبي فلان ـ زوجها ـ حجّ هو وابنه على أحدهما وكان الآخر يسقي عليه غلامنا)[1].

قال القاضي عياض: كذا في رواية ابن ماهان، وسقط (عليه) في رواية الفارسي وغيره، قال: وأرى هذا كله تغييراً وأن صوابه (نسقي عليه نخلاً لنا) فتصحّف منه (غلامنا)، وكذا جاء في البخاري على الصواب، ويدل على صحته قوله في الرواية الأخرى: (ينضح عليه) وهو بمعنى يسقي عليه. انتهى. قال النووي: والمختار أن الرواية صحيحة، وتكون الزيادة التي ذكرها القاضي محذوفة مقدرة، وهذا كثير في الكلام[2].

٣٧ ـ حديث[3]: (إن أبا إسرائيل نذر أن يصوم ولا يقعد ولا يستظلّ ولا يتكلّم، فأُتي به النبي ﷺ فقال له: اقعد واستظل وتكلّم وكفّر)[4].

قال البيهقي في «السنن»: كذا وجدته: (وكفّر)، وعندي أن ذلك تصحيف، إنما هو: (وصم) كما هو في سائر الروايات[5].

٣٨ ـ حديث: (اللهم ذا الحبل الشديد)[6].

---

(١) مسلم ـ كتاب الحج ـ باب فضل العمرة في رمضان ٩١٧/٢.

(٢) ينظر الأبي ٣٨٠/٣، والنووي ٢/٩، ٣، وفتح الباري ٦٠٣/٣، ٦٠٤.

(٣) سقط هذا الحديث من النسخة م.

(٤) الحديث في البخاري ـ كتاب النذور، باب النذر فيما لا يملك وفي معصية ٢٣٤/٧، وأبي داود ـ كتاب الأيمان والنذور ٥٩٩/٣، وابن ماجه ـ الكفارات ٦٩٠/١ برواية (ويتمّ صومه).

(٥) أورده البيهقي في السنن ٧٥/١٠، وذكر عدة روايات للحديث، ومنها رواية (وكفّر) التي ذكر أنها تصحيف.

(٦) الترمذي ـ من حديث طويل في كتاب الدعوات ١١٩/٩ برواية (الحبل).

قال في «النهاية»: كذا رواه المحدّثون بالباء الموحدة، وقال الأزهري: الصواب (الحيل) بالياء وهو القوّة[1].

٣٩ ـ حديث طاوس: (قلت لابن عباس في الإقعاء على القدمين، فقال: هي السنة. فقلنا: إنا لنراه جفاء بالرَّجُل)[2].

قال القرطبي: كذا صحت روايتنا فيه بفتح الراء وضم الجيم. وقيّده أبو عمر بن عبدالبر[3] بكسر الراء وسكون الجيم وكان يقول: من قال (بالرجل) فقد صحف ولا معنى له.

قال القاضي عياض: والأوجه عندي رواية الجماعة، ويدل عليه إضافة[4] الجفاء إليه في جلسته المكروهة عند العلماء، وأما الرِجْل فلا وجه له، انتهى [5].

٤٠ ـ حديث خطبة العيد. قوله: (ثم أقبل يشقّهم حتى جاء النساء ومعه بلال، فقال[6]: ﴿يأيُّها النبيُّ إذا جاءَكَ المؤمناتُ يُبايِعْنَك﴾[7] الآية... ثم قال: أنتن على ذلك. فقالت امرأة: نعم يا نبي الله، لا يدرى حينئذ[8] من هي)[9].

---

(١) النهاية ١/٣٣٢.

(٢) الحديث في صحيح مسلم ـ كتاب المساجد، باب جواز الإقعاء على القدمين ١/٣٨٠، والمسند ١/٣١٣.

(٣) هو الإمام المحدث الفقيه يوسف بن عبدالله، صاحب «الاستيعاب» و«التمهيد» وغيرهما، توفي سنة ٤٦٣ هـ ينظر ترجمته في السير ١٨/١٥٣، وفي الحاشية مصادر للترجمة.

(٤) في ب (رواية).

(٥) ينظر شرح النووي ٥/١٩، وشرح الأبي ٢/٢٣٧، ٢٣٨.

(٦) في ب (فقرأ) وما أثبت من م والمصادر.

(٧) سورة الممتحنة: آية ١٢.

(٨) كتبت في ب في الموضعين (ح).

(٩) الحديث في صحيح مسلم ـ كتاب صلاة العيدين ٢/٦٠٢... أخبرني الحسن بن =

قال القاضي عياض والقرطبي: قوله: (حينئذ)[1] تصحيف، وإنما هو (لا يدري حسن من هي)، وكذا ذكره البخاري، ويعني به الحسن بن مسلم راوي الحديث عن طاوس[2].

* * *

مسند عبدالله بن عمر رضي الله عنهما

٤١ ـ حديث: (ذَكر رجل لرسول الله ﷺ أنه يُخدع في البيوع. فقال: من بايعت فقل: لا خِلَابَةَ، فكان إذا بايع قال: لا خِيابة)[3].

قال القاضي عياض: هو بياء مثناة تحت بدل اللام، وكان الرجل ألثغ فكان يقولها هكذا ولا يمكنه أن يقول (لا خلابة). قال: ورواه بعضهم: (لا خيانة) بالنون، قال: وهو تصحيف[4].

٤٢ ـ حديث: (ونهى عن النقير، وهي النخلة تُنسح نَسحاً).

قال النووي: هكذا في معظم الروايات بسين وحاء مهملتين، أي تُقشر، ووقع لبعض الرواة بالجيم. قال القاضي وغيره: وهو تصحيف، وادّعى بعض المتأخرين أنه وقع في مسلم والترمذي بالجيم، وليس كما قال[5].

= مسلم عن طاوس عن ابن عباس... وفيه... (لا يدرى حينئذ من هي). وفي البخاري ـ كتاب صلاة العيدين، باب موعظة الإمام النساء ٢/٩، وكتاب التفسير، باب (إذا جاءك المؤمنات يبايعنك) ٦/٦٢، والمسند ١/٣٣١ وفيها: (لا يدرى حسن من هي).

(١) كتبت في ب في الموضعين (ح).

(٢) ينظر النووي ٦/١٧٢، والأبي والسنوسي ٣/٣٤، وفتح الباري ٢/٤٦٨.

(٣) صحيح البخاري ـ كتاب البيوع، باب ما يكره من الخداع في البيع ٣/١٩، وصحيح مسلم ـ كتاب البيوع، باب من يخدع في البيع ٣/١١٦٥ والخلابة: الخديعة.

(٤) المشارق ١/٢٣٦، والأبي ٤/١٩٨، والنووي ١/١٧٧، وفتح الباري ٤/٣٣٧.

(٥) في صحيح مسلم ـ كتاب الأشربة، باب ما جاء في النهي عن الانتباذ ٣/١٥٨٣ بالحاء، وفي الترمذي ـ كتاب الأشربة ٦/١٤٣ بالجيم، ومثله في المسند ٢/٥٦. وينظر المشارق ٢/٢٧، وعارضة الأحوذي ٨/٦٠، ٦١، والنووي ١٣/١٦٥، والنهاية ٥/٤٦.

٤٣ ــ حديث: (ذاكرُ اللّهِ في الغافلين مثل الشجرة الخضراء في وسط الشجر قد تحاتَّ من الضَّريب)[١].

قال يحيى بن سليم، يعني بالضريب: البرد الشديد. قال البيهقي في «شعب الإيمان» والصواب هو (الضريب)، وكان ذلك في كتاب الصفّار مصحّفاً. وقال عبدالغافر الفارسي في «مجمع الغرائب»: قوله: (من الضريب) يعني من الجليد، وهو الذي يقع في شدة البرد وأوان سقوط ورق الشجر. قال: وروي (الضريد) وهو وهم، وكذلك (الصريف) وهو غلط[٢].

* * *

مسند عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما

٤٤ ــ حديث: (وقت المغرب ما لم يسقط فور الشفق)[٣].

هو بالفاء في رواية أبي داود، أي: بقية حمرة الشفق. وفي رواية مسلم والنسائي (ثور الشفق) بالثاء المثلثة: وهو ثوران حمرته وانتشارها، ومعناهما واحد. قال الشيخ ولي الدين العراقي في «شرح سنن أبي داود»: وصحّفه بعضهم فقال: (نور الشفق) بالنون، ولو صحّت الرواية لكان له وجه[٣].

* * *

---

(١) غريب الحديث للخطابي ١/٧٧، والجامع الصغير ـ فيض القدير ٣/٥٥٨، ٥٥٩.

(٢) في غريب الحديث: أخبرناه إسماعيل بن محمد الصفار أبو علي، نا الحسن بن عرفة، نا يحيى بن سليم الطائفي... إلا أنه قال (الضريد) وهو وهم. ثم ذكر رواية (الصريف) وأنها غلط وتصحيف. وينظر الفائق ١/٢٥٨، غريب الحديث لابن الجوزي ٢/٨، والنهاية ٣/٨٠.

(٣) صحيح مسلم ـ كتاب المساجد، باب أوقات الصلوات الخمس ١/٤٢٧، والنسائي ـ المواقيت ١/٢٦٠ برواية (ثور)، وفي سنن أبي داود ـ الصلاة ١/٢٨٠، ٢٨١ برواية (فور)، وفسّره الخطابي في معالم السنن ١/١٢٦، ١٢٧ ببقية حمرة الشفق في الأفق، ـ

مسند عبدالله بن مسعود رضي الله عنه

٤٥ ـ حديث: (كان رسول الله ﷺ يتخوّلنا بالموعظة مخافة السآمة علينا)[1].

قال البخاري في «تاريخه»[2]: حدّثنا علي بن عبدالله، هو ابن المديني، ثنا سفيان قال: لما قدم الأعمش فحدّث بهذا الحديث: (كان رسول الله ﷺ يتخوّلنا بالموعظة). قال له أبو عمرو بن العلاء: إنما هو (يتخوّننا) فقال الأعمش: والله لتسكتنّ أو لأعرفنّك أنك لا تحسن من العربية شيئاً.

وقال أبو أحمد العسكري في كتاب «التصحيف»: حدثني أبي، حدثنا عسل بن ذكوان، حدثنا العباس بن ميمون، حدثنا الأصمعي، حدثنا سفيان بن عيينة قال: حضرت الأعمش عند أبي عمرو بن العلاء، قال العباس: فذكرته لابن الشاذكوني فقال: غلط الأصمعي، أنا حدّثته عن سفيان بن عيينة عن أبي جزء قال: شهدت أبا عمرو عند الأعمش فحدّث عن عبدالله بن مسعود أنه قال: (كان النبي ﷺ يتخوّلنا بالموعظة) فقال أبو عمرو: وإنما هو (يتخوّننا)، فقال الأعمش: وما يدريك؟ فقال: والله إن شئت لأعلمنّك أنّ الله تعالى لم يعلمك من هذا كبير شيء، فسأل عنه فقيل: أبو عمرو بن العلاء، فسكت. ثم قال الأصمعي: قد ظلمه أبو عمرو، فقال: يتخوّلنا ويتخوّننا جميعاً، فمن قال: يتخوّلنا، يقول: يستصلحنا. يقال: رجل خائل، قال: ومن قال: يتخوننا،

ـ وذكر الرواية الأخرى. وقال عياض في المشارق ١/١٣٥: «وصحفه بعضهم (نور) وهو خطأ وإن صح معناه». وينظر النووي ٥/١١٢. والأبي ٢/٣٠١.

(١) الحديث في صحيح البخاري ـ كتاب العلم، باب ما كان النبي ﷺ يتخوّلهم بالموعظة ١/٢٥، ومسلم كتاب صفات المنافقين، باب الاقتصاد في الموعظة ٤/٢١٧٢، والمسند ١/٣٧٧، ٣٧٨، ٤٢٥، ٤٢٧، برواية (يتخوّلنا)، وينظر المشارق ١/٢٤٨، والنووي ١٧/١٦٤، والأبي ٧/٢٠٩، والفتح ١/١٦٢.

(٢) لم أقف على الخبر في تاريخ البخاري: الصغير ولا الكبير.

قال: يتعهدنا. وسمعت أبا بكر بن دريد يقول: التخوّل والتخوّن واحد[1].

وقال أبو الطيب النحوي في كتاب «مراتب النحويين»: أنا محمد بن يحيى، حدّثنا[2] المبرّد، حدثني العباس بن ميمون، حدّثنا الأصمعي عن سفيان الثوري قال: كنا عند الأعمش وعنده أبو عمرو بن العلاء فحدّث عن أبي وائل عن عبدالله، قال: (كان رسول الله ﷺ يتخوّلنا بالموعظة) ثم قال الأعمش: يتعاهدنا. فقال له أبو عمرو: إذا كان يتعاهدنا فـ «يتخوّننا» فأما «يتخولنا» فـ: يستصلحنا قال أبو الطيب: والأمر على ما قال أبو عمرو[3].

٤٦ ــ حديث: (الربا سبعون باباً)[4].

قال العراقي: المعروف أنه بالموحدة، وكذا أخرجه [ابن ماجه][5] في أبواب «التجارات»، وتصحّف على الغزالي في «الإحياء» بالمثناة فأورده في كتاب «ذم الرياء»، قال: وفي رواية البزار: (الرياء بضع وسبعون باباً والشرك مثل ذلك) وهذه الزيادة قد يستدل بها على أنه الرياء بالمثناة لاقترانه مع الشرك[6]. انتهى.

٤٧ ــ حديث: (إن كلماته بلغت ناعوس البحر)[7].

في «النهاية»، قال أبو موسى: كذا وقع في صحيح مسلم، وفي سائر

---

(١) ينظر تصحيفات المحدثين ١٥٢، وشرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف ٧٧، وغريب الحديث لابن الجوزي ١٠/٣١٣، والنهاية ٢/٨٨، والجمهرة ٣/٢٤٠، واللسان ـ خول، خون، والمزهر ٢/٣٧٣.

(٢) (حدثنا) ساقطة من ب.

(٣) ينظر الخبر كاملاً في مراتب النحويين ٣٦.

(٤) في سنن ابن ماجه ـ التجارات ٢/٧٦٤ برواية (الربا سبعون حوباً) ورواية (الربا ثلاثة وسبعون باباً).

(٥) (ابن ماجه) تكملة أخلّت بها النسختان.

(٦) المغني عن الأسفار في الأسفار للعراقي ـ في تخريج أحاديث الإحياء ٣/٣٣٢، والإحياء ـ الصفحة نفسها.

(٧) الحديث برواية (ناعوس) في مسلم ـ كتاب الجمعة، باب تحقيق الصلاة والخطبة =

الروايات: (قاموس البحر) وهو وسط ولجّته، ولعلّه لم يجوّد كتبته فصحّفه بعضهم، وليست هذه اللفظة أصلاً في مسند إسحٰق[1] الذي روى عنه مسلم هذا الحديث، غير أنه قرنه بأبي موسى وروايته، فلعلها فيها. قال: وإنما أورد نحو هذه الألفاظ لأن الإنسان إذا طلبه لم يجده في شيء من الكتب فيتحيّر، فإذا نظر في كتابنا عرف أصله ومعناه[2].

* * *

مسند عثمان بن عفان رضي الله عنه

٤٨ ــ حديث: (المحرم لا يَنكِح ولا يُنْكِح عنده)[3].

أخرجه ابن عساكر في «تاريخه»، وقال: هذه الزيادة تصحيف، ولعلّه أراد: (غيره).

* * *

مسند عقبة بن عامر رضي الله عنه

٤٩ ــ حديث: (ومن تتبّع المسمعة يسمّع الله به).

= ٥٩٣/٢، وفي المسند ٣٠٢/١ برواية (قاموس). وقد ذكر عياض في المشارق ١٢٣/١ روايات اللفظة المختلفة. وينظر النووي ١٥٧/٦، والأبي ٢٤/٣.

(١) أي: إسحٰق بن راهويه، كما في النووي ١٥٨/٦.

(٢) النهاية ٨١/٥.

(٣) رواية الحديث في المصادر بدون (غيره). ينظر: صحيح مسلم ـ كتاب النكاح، باب تحريم نكاح المحرم ١٠٣٠/٢، ١٠٣١. والترمذي ـ كتاب الحج ١٩١/٣، والنسائي ـ كتاب المناسك ١٩٢/٥، وكتاب النكاح ٨٨/٦، وأبو داود ـ كتاب النكاح ٤٢١/٤، وابن ماجه ـ كتاب النكاح ٦٣٢/١، والدارمي ـ كتاب النكاح ٦٥/٢، وتصحيفات المحدثين ٢٧٢. وفي الموطأ ـ كتاب الحج ٢٢٩، عن عبدالله بن عمر (لا ينكح المحرم ولا يخطب على نفسه ولا على غيره).

هو بالسين المهملة من السمعة، أراد: المرائي، وروي بالمعجمة، قال العسكري: هو المزاح[1].

*** *** ***

مسند علي رضي الله عنه

٥٠ ـ حديث: (ايتوا المساجد حسّرا ومقنّعين، فإن ذلك سيما المسلمين).

(ايتوا) من الإتيان. و(حسّرا) مكشوفي الرؤوس بغير قناع. و(مقنّعين) مغطي الرؤوس بالقناع وأورده في النهاية بلفظ (ابنوا المساجد حسّرا) وأسقط قوله (مقنعين) وقال: أي مكشوفة الجدر لا شرفَ لها، والظاهر أنه تصحيف[2].

٥١ ـ حديث: روى العسكري في «التصحيف» وابن عساكر في «تاريخه» من طريق أبي مُحَلّم قال: حدّثني من سمع شعبة يقول: حدثنا محمد بن المنكدر، قال: أهدى سعيد بن العاص هدايا لأهل المدينة وقال لرسوله: لا تعذرني إلا عند علي بن أبي طالب وقل له: ما فضّلت عليك أحداً في الهدية إلّا أمير المؤمنين عثمان. فقال علي لما قال له الرسول ذلك: (لشد ما نَفِست علي أمية وضايقتني، والله لئن وليتها لأنفضنّها نفضَ القصّابِ التِّرابَ الـوَذِمة). قال: فقال له الأصمعي: «الثراب» فقال شعبة: ما سمعته إلا التراب بالتاء، فتحاكما إلى أبي عمرو فحكم كما قال شعبة[3]. قال أبو محلّم: الصواب ما قال شعبة. وقال

---

(١) في تصحيفات المحدثين ٣٧٥ (المشمعة) وقال: هكذا رواه بالشين المعجمة فيها. ثم ذكر ص ٣٧٦: وفي حديث آخر: (ومن يسمع الناس بعمله يسمع الله به سامع خلقه) قال: السين غير معجمة... وهذا غير الأول... وينظر غريب الحديث لابن قتيبة ١/٢٩٤، والفائق ٢/٢٦١، وغريب الحديث لابن الجوزي ١/٥٦١، والنهاية ٢/٥٠١.

(٢) في المجموع المغيث ١/٤٤٦: (ابنو المساجد حسّراً ومعصبين فإن ذلك سيماء المسلمين) وفي النهاية ١/٣٨٣ كما ذكر المؤلف، وعلق في الدر النثير ١/٢٢٦ فقال: إنما الحديث (ابنوا المساجد حسّراً ومقنعين) أي: مغطاة رؤوسكم بالقناع ومكشفة منه، كذا في كامل ابن عدي وتاريخ ابن عساكر.

(٣) سقط من م بأنتقال نظر الناسخ من (شعبة... وأصاب).

الثوري: صحّف الأصمعي وأصاب[1] شعبة. والتراب: الكروش. والوذمة: ذوات زوائد. وزعم ابن دريد أن أهل الحديث قلبوه وإنما الوذام التَّرِبة[2].

٥٢ ـ حديث حاطب: (كنت عريراً فيهم).

في «النهاية»: أي ملصقاً، قال بعض المتأخرين: هكذا الرواية، والصواب من جهة العربية: كنت غريّاً، أي ملصقاً يقال: غري فلان بالشيء. إذا لزمه، ومنه الغراء الذي يلصق به. قال[3]: وذكره الهروي في العين المهملة وقال: (كنت عريراً) أي غريباً، وهذا تصحيف منه. قال ابن الأثير: أما الهروي فلم يصحّف ولا شرح إلا الصحيح، فإن الأزهري والجوهري والخطابي والزمخشري ذكروا هذه اللفظة بالعين المهملة في تصانيفهم، وشرحوها بالغريب، وكفاك بواحد منهم حجّة للهروي فيما روى وشرح[4].

٥٣ ـ روى الخطيب في «تاريخه» من طريق عبدالوهاب بن الضحاك[5] عن إسماعيل بن عباس قال: سمعت جرير بن عثمان قال: هذا الذي يرويه الناس عن النبي ﷺ قال لعلي: (أنت مني بمنزلة هارون[4] من موسى) حقّ، ولكن أخطأ السامع. قلت: فما هو؟ فقال: إنما هو (أنت مني بمنزلة[6] قارون من موسى) قلت: عمّن ترويه؟ قال: سمعت الوليد بن عبدالملك يقوله وهو على

---

(١) سقط من م بانتقال نظر الناسخ من (شعبة... وأصاب).

(٢) ينظر الخبر في شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف ١٠٧، وتهذيب تاريخ مدينة دمشق ٦/١٤١ - ١٤٢، وغريب الحديث لأبي عبيد ٣/٤٣٨، ولابن الجوزي ٢/٤٦١، والفائق ١/١٥٠، والنهاية ١/١٨٥، ٥/١٧٢، والجمهرة ٢/٣١٩.

(٣) أي: المتأجرة.

(٤) الحديث في المسند ٣/٣٥٠ وفيه (عزيزاً). وقد أورده الخطابي في غريب الحديث، والأزهري في تهذيب اللغة - عرّ ١/١٠٠، والزمخشري في الفائق ٢/٤١٢ برواية (عريراً). وينظر الغريبين ج ٣، ق ٩ أ، والنهاية ٣/٣٥٧، ٣٥٨، والصحاح - عرّ.

(٥) ينظر أخباره في ميزان الاعتدال ٢/٦٧٩.

(٦) انتقل نظر ناسخ ب فأسقط (هارون... بمنزلة).

المنبر. قال الخطيب: عبدالوهاب بن الضحاك كان معروفاً بالكذب فلا يصح الاحتجاج بقوله[1].

* * *

مسند عدي بن حاتم رضي الله تعالى عنه[2]

٥٤ ــ حديث: (ما يُفرُّك من أن يقال: لا إله إلا الله)[3].

قال الحسن بن عبدالله العسكري: هو بالفاء، والياء مضمومة، ومن لا يضبطه يرويه بفتح الياء من يَفرّك وهو خطأ. قال أبو عبيد: إن بعض المحدّثين رواه بفتح الياء وضم الفاء، وهذا تصحيف وقلب للمعنى، والصواب بضم الياء، يقال: أفررت الرجل: إذا فعلت به ما يفِرُّ منه[4].

* * *

مسند عمران بن حُصين رضي الله تعالى عنهما

٥٥ ــ حديث: (من صلَّى قائماً فهو أفضل، ومن صلَّى قاعداً فله نصف أجر القائم، ومن صلَّى نائماً فله نصف أجر القاعد)[5].

قال الحافظ ابن حجر (نائماً) بالنون من النوم، وصحّف بعضهم هذه

---

(١) الحديث في صحيح مسلم ـ كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل علي ١٨٧٠/٤، والترمذي ـ كتاب الدعوات ٣٠٧/٩، ٣١٠، ٣١١، وابن ماجه ـ المقدمة ٤٣/١، وفيها (هارون).

(٢) الترتيب الهجائي مختل هنا، وكان حقه أن يكون قبل (مسند عقبة).

(٣) الترمذي ـ التفسير ١٥١/٨، وهو في المسند ٣٧٨/٤ برواية (أفرّك).

(٤) تصحيفات المحدثين ٣١٢، وغريب الحديث لأبي عبيد ١٢٣/٣، ولابن الجوزي ١٨٤/٢، والنهاية ٤٢٧/٣.

(٥) فتح الباري ٥٨٥/٢ ـ ٥٨٧، والنهاية ١٢٩/٥، ١٣٠.

اللفظة، فقال (بإيماء) بموحدة أي: بالإشارة[1] كما روي (أنه صلَّى ﷺ على ظهر الدابة يومىء إيماء)[2].

٥٦ ــ قال[3] ابن عساكر في «تاريخه»: أخبرنا أبو بكر محمد بن أبي نصر بن أبي بكر اللفتواني، أخبرنا أبو صادق محمد بن أحمد بن جعفر الفقيه الأصبهاني، أخبرنا أبو الحسن أحمد بن أبي بكر بن محمد بن زنجويه المعدل الأصبهاني، أخبرنا أبو أحمد الحسن بن عبدالله بن سعيد العسكري قال: وممّا رُوي على ثلاثة أوجه قوله ﷺ عند ذكر الروم: (فيغدرون فيوافونكم على ثمانين غايـة)[4].

روى (ثمانين غابة) بباء واحدة، و(غيايه) بياءين، وأكثرهم يرويه (ثمانين غاية) بياء واحدة تحتها نقطتان: فمن رواه هكذا قال الغاية: الراية، ومن رواه (غياية) بياءين قال: أراد السحابة، ومن رواه (غابة) بباء تحتها نقطة قال: أراد الأجمة[5].

❊ ❊ ❊

---

(١) صحيح البخاري ـ كتاب تقصير الصلاة، باب صلاة القاعد، وبب صلاة القاعد بالإيماء ٢/٤٠، والنسائي ـ قيم الليل ٣/٢٢٤، وابن ماجه ـ إقامة الصلاة ١/٣٨٨، والمسند ٤/٤٤٢، ٤٤٣، والترمذي ـ الصلاة ٢/٧٥.

(٢) الحديث في صحيح البخاري ـ باب الوتر في السفر ٢/١٤.

(٣) هكذا في المخطوطتين على أن الحديث رواه عمران. والذي في المصادر (عوف بن مالك)، فكأنها سقطت من النسختين.

(٤) في البخاري ـ كتاب الجزية ـ باب ما يحذر من الغدر ٤/٦٨، وابن ماجه ـ الفتن ٢/١٣٤٢ برواية (غاية) وينظر غريب الحديث لأبي عبيد ٢/٣٩٢، ولابن الجوزي ٢/١٧١، والفائق ٢/٣٩٢ والنهاية ٣/٤٠٤، وفتح البري ٦/٢٧٨، وقد ذكروا رواية (غابة).

(٥) سقط من ب (روى ثمانين غابة).

مسند وابصة بن معبد رضي الله عنه[1]

٥٧ ـ حديث: (والإثم ما حاك في صدرك وإنْ أفتاك الناس وأفتوك)[2].

حكى أبو موسى المديني أن الزمخشري قال: هو بالقاف والنون، أي أرضَوك، قال: والمحفوظ بالياء والفاء من الفتيا. قال في «النهاية»: والذي رأيته أنا في «الفائق» في باب الحاء والكاف: (أفتوك) بالفاء، وفسّره بـ: أرضوك، وجعل الفتيا إرضاء من المفتي، على أنه قد جاء عن أبي زيد أن القنى: الرضا، وأقناه: إذا أرضاه[3].

* * *

مسند أبي أمامة رضي الله عنه

٥٨ ـ حديث: (صلاة على إثر صلاة لا لغو بينهما كتاب في علّيّين)[4].

قال ابن النجار في «تاريخه»: أخبرني شهاب الحاتمي، قال: سمعت أبا سعد بن السمعاني يقول: سمعت أبا العلاء أحمد بن محمد بن الفضل الحافظ يقول: سمعت أبا العباس أحمد بن ثابت الطرقي الحافظ يقول: سمعت غير واحد من أهل أصبهان ممن أثق به أن عبدالوهاب الشيرازي أملى عليهم ببغداد حديث أبي أمامة: (صلاة في إثر صلاة كتاب في علّيّين) فصحف وقال: (كنارٍ في غلس)، وكان الإمام محمد بن ثابت الخجندي حاضراً فقال: ما معنى كنار في غلس؟ فقال: النار في الغلس تكون أضوأ[5].

* * *

---

(١) ينظر الإصابة ٣/٥٨٩.

(٢) المسند ٤/١٩٤، ٢٢٧، ٢٢٨، والدارمي ـ البيوع ٢/١٦١.

(٣) نقل ابن الأثير هذا الكلام في (قنا) النهاية ٤/١١٨. والذي في الفائق (حكّ) ١/٣٠٢: وإن أفتاك الناس وأقنوك) أي أرضوك. وينظر اللسان ـ قنا.

(٤) الحديث في سنن أبي داود ـ الصلاة ١/٣٧٨، والمسند ٥/٢٦٤، ٢٦٨.

(٥) ذيل تاريخ بغداد في ترجمة عبدالوهاب بن محمد الشيرازي ١٥/٣٩٠ وما بعدها، والخبر في ميزان الاعتدال ٢/٦٨٣.

مسند أبي أيوب رضي الله عنه

٥٩ ــ حديث: (من صام رمضان وأتبعه ستّاً من شوّال)[١].

قال الخطيب في «تاريخه» حدثنا القاضي علي بن المحسن قال: سمعت محمد بن العباس الخزاز يقول: حضرت الصولي[٢] وقد روى حديث رسول الله ﷺ: «من صام رمضان وأتبعه ستاً من شوال»: (وأتبعه شيئاً من شوال) فقلت: أيها الشيخ، اجعل النقطتين اللتين[٣] تحت الياء فوقها، فلم يعلم ما قصدت له، فقلت: إنما هو (ستاً من شوال) فرواه على الصواب.

حدثني الأزهري قال: سمعت أبا الحسن الدارقطني يذكر أن الصولي روى حديث أبي أيوب الأنصاري عن رسول الله ﷺ قال: «من صام رمضان وأتبعه ستاً من شوال» فصحف فقال فيه: (وأتبعه شيئاً من شوال)[٤].

٦٠ ــ حديث: (أربع من سنن المرسلين: الحياء والتعطّر والسواك والنكاح)[٥].

قال النووي في «شرح المهذب» قوله (الحياء) هو بالياء لا بالنون، قال: وإنما ضبطته لأني رأيت من صحّفه، وقد ذكر الإمام الحافظ أبو موسى الأصفهاني هذا الحديث في كتابة «الاستغناء في آستعمال الحناء»، وأوضحه، وقال: وقد[٦] روي عن عائشة وابن عباس وأنس كلهم عن النبي ﷺ، قال: وآتفقوا على

---

(١) صحيح مسلم ـ الصيام ـ باب استحباب صوم ستة أيام من شوال ٨٢٢/٢، وابن ماجه ـ الصيام ٥٤٧/١. والترمذي ـ الصوم ١٠٥/٣.

(٢) هو أبو بكر، محمد بن يحيى، الأديب المشهور، توفي سنة ٣٣٥ هـ، ينظر تاريخ بغداد ٤٢٧/٣، والسير ٣٠١/١٥.

(٣) (اللتين) ساقطة من ب.

(٤) تاريخ بغداد ٤٣١/٣. وفي المشارق ٢٠٦/٢ وهّم رواية (شيئاً).

(٥) الحديث في الترمذي ـ كتاب النكاح ٣٧/٤، والمسند ٤٢١/٥ بهذه الرواية.

(٦) في ب لم ترد (وقال) وفي م لم ترد (قد).

لفظ (الحياء) قال: وكذا أورده الطبراني والدارقطني وأبو الشيخ وابن منده وأبو نعيم وغيرهم من الحفاظ والأئمة، قال: وكذا هو في مسند الإمام أحمد وغيره من الكتب[1] انتهى.

* * *

مسند أبي ذر رضي الله عنه

٦١ ـ حديث: (بشِّر الكانزين برَضَفٍ يُحمى عليه في نار جهنم فيوضع على حلمة ثدي أحدهم حتى يخرج من نُغْض كتفه).

قال القاضي عياض: (الكانزين)[2] بالنون والزاي من الكنز، ووقع عند الطبري[3] (الكاثرين) بالثاء المثلثة والراء، وأراه تصحيفاً، إذ إنما يقال: للكثير المال: مكثر، وأما الكاثر فبمعنى الكثير يقال: هو كثير وكاثر، ومنه قوله:

..... **وإنما العزّة للكاثر**[4]

أي العدد الكثير. انتهى.

٦٢ ـ حديث: في (الإبل صدقتها، وفي البُرّ صدقته)[5].

---

(١) المجموع ١/٢٧٤، ٢٧٥.

(٢) صحيح البخاري ـ كتاب الزكاة، باب ما أدي زكاته فليس بكنز ٢/١١٢، ومسلم ـ كتاب الزكاة، باب في الكنازين للأموال ٢/٦٨٩، والرضف: الحجارة المحماة. والنغض. العظم الرقيق الذي على طرف الكتف أو على أعلاه.

(٣) في المخطوطتين (الهروي) ولم يرد في الغريبين أو النهاية. وما أثبت من المشارق ١/٣٤٣، وينظر شرح الأبي ٣/١٣٣.

(٤) ورد في المخطوطتين (فإنما). وهو عجز بيت للأعشى، ديوانه ٩٦، وصدره:
ولست بالأكثر منهم حصىً...

(٥) الحديث في المسند ٥/١٧٩، والمستدرك ١/٣٨٨ (البر) بالمهملة وفي الدارقطني ٢/١٠١، ١٠٢ بالمعجمة. وقد ذكر النووي في «تهذيب الأسماء واللغات» ٢/٢٦، ٢٧ أنه بالمعجمة: وهو نوع من الثياب اليمنية، وأن رواية المهملة تصحيف.

قال الدارقطني في روايته، قالها بالزاي. وقال ابن دقيق العيد: الذي رأيته[1] في نسخة من «المستدرك»: (البُرّ) بضم الموحدة وبالراء المهملة.

* * *

مسند أبي رفاعة رضي الله تعالى عنه

٦٣ ـ حديث: (انتهيت إلى رسول الله ﷺ وهو يخطب فقلت: يا رسول الله، رجل غريب جاء يسألك عن دينه. فقال علي: وترك الخطبة حتى انتهى إليّ فأتى بكرسيّ حسبت قوائمه حديداً)[2].

كذا لفظ مسلم، ولفظ ابن أبي شيبة (خلت قوائمه) وهو بمعنى حسبت. قال القاضي عياض والنووي والقرطبي: ذكره ابن قتيبة[3] وقال: (بكرسي خُلْب)، بضم الخاء وآخره باء موحدة، وفسّره بالليف، وهو تصحيف منه، إنما هو[4] (خلت)، قالوا: ووقع في نسخة ابن الحذاء: (بكرسي خشب) بالخاء والشين المعجمتين، وهو أيضاً تصحيف، وصوابه (حسبت)[5]. انتهى.

* * *

(١) (الذي رأيته) ساقطة من ب.

(٢) الحديث في صحيح مسلم ـ كتاب الجمعة، باب حديث التعليم في الخطبة ٥٩٧/٢ برواية (حسبت)، وفي سنن النسائي ـ كتاب الزينة ٨/ ٢٢٠ برواية (خلت).

(٣) لم ترد هذه الرواية في غريب الحديث لابن قتيبة، وهي في غريب الحديث لابن الجوزي ١/ ٢٩٤، والنهاية ٢/ ٥٨.

(٤) (هو) ساقطة من م.

(٥) ينظر شرح النووي ٦/ ١٦٥ وشرح الأبي ٣/ ٣٠.

مسند أبي سعيد رضي الله عنه[1]

٦٤ ـ حديث: (أصل كل داء البرد).

قال ابن عساكر: الصواب فيه (البَرَدَة) بزيادة هاء، يعني التخمة، وصحّفه بعضهم فقال: (البرد)[2].

٦٥ ـ حديث: (السِّباع حرام).

هو بالسين المهملة والموحدة: المفاخرة بالجماع. قال في «النهاية»: ورواه بعضهم بالمعجمة والمثناة التحتية وفسّره بالمفاخرة بكثرة الجماع، وقال أبو عمر: إنه تصحيف، وإنْ كان محفوظاً فلعله من تسمية الزوجة شاعة[3].

٦٦ ـ حديث: (اتَّقُوا فراسة المؤمن).

رواه بعضهم (قرابة المؤمن) يعني فراسته وظنّه الذي هو قريب من العلم والتحقيق. يقال: ما هو بعالم ولا قُراب عالم ولا قُرابة عالم، ولا قريب عالم، ذكره في «النهاية»[4].

---

(١) في ب (مسند أبي سفيان رضي الله عنه) وهو خطأ.

(٢) ينظر الحديث وخبر التحريف في غريب الحديث لابن قتيبة ٢/٢٢٥ (عن عبدالله)، وإصلاح غلط المحدثين ٣٥٦، وتصحيفات المحدثين ١٥٥، وغريب الحديث لابن الجوزي ١/٦٣، والنهاية ١/١١٥. وقد ورد الحديث في الجامع الصغير ـ فيض القدير ١/٥٣٢، وكشف الخفاء ١/١٤٦ عن أنس.

(٣) في تاريخ بغداد ٥/١٦٢ عن أبي سعيد (نهى رسول الله ﷺ عن الشياع) قال: والشياع: المفاخرة في الجماع. والحديث في الفائق ٢/١٤٦، وغريب الحديث لابن الجوزي ١/٤٥٧، والنهاية ٢/٣٣٧ بالسين المهملة، وأورده ابن الأثير بالشين في ٢/٥٢٠ وذكر الخبر.

(٤) إصلاح غلط المحدثين ٣٥٩، وغريب الحديث لابن الجوزي ٢/١٨٤، والنهاية ٣/٤٢٨، برواية فراسة، وفي النهاية قرب ٤/٣٤ ذكر رواية (قرابة).

٦٧ ـ حديث: (أوشك أن يكون خيـر مـال المسلم غنيمة يتّبع بها سَعَف الجبال)[1].

قال ابن حبان في «صحيحه». هكذا أخبرنا أبو خليفة، وإنما هو بالشين.

* * *

مسند أبي قتادة رضي الله عنه

٦٨ ـ حديث: (خرجنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كنا بالقاحة)[2].

قال النووي: هي بالقاف، هذا هو الصواب المعروف، ورواه بعضهم عن البخاري بالفاء وهو وهم، والصواب القاف: وهو وادٍ على نحو ميل من السقيا[3].

٦٩ ـ قوله في الحديث: (فقلت: أين لقيت رسول الله ﷺ؟ قال: تركته بتعهنَ وهو قائلٌ السُّقيا)[4].

قال النووي: (قائل) بهمزة بين الألف واللام من القيلولة، ومعناه. تركته بتعهنَ وفي عزمه أن يقيل بالسقيا، ولم يذكر القاضي عياض في شرح مسلم،

---

(١) رواية الحديث في البخاري، كتاب الإيمـان، باب من الـدين الفرار من الفتن ١٠/١ (يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال. . .) ومثله في كتاب بدء الخلق ٩٦/٤، والفتن ٩٤/٨، وسنن أبي داود ـ الفتن ٤٦١/٤، وابن مـاجـه ـ الفتـن ١٣١٧/٢، والنسائي ـ الفتن ١٢٣/٨.

(٢) الحديث في صحيح مسلم ـ كتاب الحج، باب تحريم الصيد للمحرم ٨٥٢/٢.

(٣) المشارق ١٩٨/٢، وشرح النووي ١٠٧/٨، ١٠٨، والأبي ٣١٠/٣، ومعجم البلدان ٢٩٠/٤.

(٤) صحيح البخاري ـ كتاب جزاء الصيد، باب إذا رأى المحرمون صيداً ٢١٠/٢، ومسلم ـ كتاب الحج، باب تحريم الصيد للمحرم ٨٥٣/٢، والنسائي ـ المناسك ١٨٥/٥. و (تعهن) و (السقيا) موضعان.

وصاحب المطالع[1] والجمهور غير هذا، وروي (قابل) بالباء الموحدة وهو ضعيف وغريب، وكأنه تصحيف[2].

* * *

مسند أبي موسى الأشعري رضي الله عنه

٧٠ ـ حديث: (فكان منها نقيّة قبلت الماء)[3].

قال النووي: المشهور في رواية البخاري (نَقِيّة) بنون مفتوحة ثم قاف مكسورة ثم ياء مثناة من تحت مشددة، وهو بمعنى (طيبة) الذي في رواية مسلم. ورواه الخطابي وغيره: (ثغبة) بالثاء المثلثة والغين المعجمة والباء الموحدة، قال الخطابي: وهو مستنقع الماء والجبال والصخور، وقال القاضي عياض وصاحب المطالع: هذه الرواية غلط من الناقلين وتصحيف وإحالة للمعنى؛ لأنه إنما جعلت هذه الأُولى مثلاً لما تنبت، والثغبة لا تنبت[4].

* * *

مسند أبي هريرة رضي الله عنه

٧١ ـ حديث: (نحن الآخِرون السابقون يوم القيامة بيد أنهم أُوتوا الكتاب من قبلنا وأُوتيناه من بعدهم)[5].

---

(١) «مطالع الأنوار» مختصر لمشارق الأنوار، وهو لابن قُرْقُول، إبراهيم بن يوسف، المتوفى سنة ٥٦٩ هـ ينظر سير أعلام النبلاء ٢٠/٥٢٠، وكشف الظنون ٢/١٦٨٧، ١٧١٥.

(٢) ينظر النووي ٨/١٠٨، والأبي والسنوسي ٣/٣١١، والنهاية ٢/٣٨٣.

(٣) في صحيح البخاري ـ كتاب العلم، باب فضل من علم وعلّم ١/٢٨ برواية (بقية)، وصحيح مسلم ـ كتاب الفضائل، باب مثل ما بعث النبي... ٤/١٧٨٧ برواية (طيبة).

(٤) شرح النووي ١٥/٤٧، وفتح الباري ١/١٧٦.

(٥) البخاري ـ صلاة الجمعة ١/٢١١، ٢١٢، ومسلم ـ الجمعة، باب هداية هذه =

قال القاضي عياض: كذا هو الحرف (بْيد) بفتح الباء وسكون الياء، وكذا رويناه عن شيوخنا في هذا الحديث في الأصول، ووقع عند السمرقندي وعند الطبراني (بأيد)، وليس هذا من ذلك، وقد صحف، والصواب الأول.

وقيل: تصحّ رواية (بأيد) هنا: أي بقوة أعطاناها الله تعالى وفضّلنا بها لقبول أمره وطاعته، وعلى هذا يكون (إنهم) بعده مكسورة لابتداء الكلام واستئناف التفسير[1].

٧٢ ـ حديث: (يمين الله ملأى لا يغيضها نفقة سحّاءُ الليل والنهار) إلى أن قال: (وبيده الأخرى القبض يرفع ويخفض)[2].

قال القاضي عياض: المعروف ضبطه بالقاف والموحدة، وعند الفارسي (الفيض) بالفاء والياء بآثنتين تحتها، ولا يصحّ.

٧٣ ـ حديث: (مثل البخيل والمتصدق. . .)[3].

قال القاضي عياض: وقع في هذا الحديث أوهام من الرواة، وتصحيف وتحريف: في قوله: (عليهما جنّتان) صوابه بالنون بلا شكّ، وصحّف من رواه بالباء الموحدة.

= الأمة ليوم الجمعة ٢/٥٨٥ والنسائي ـ الجمعة ٣/٨٥ برواية (بيد)، وهو في مسند الحميدي ٢/١٠٦ برواية (بأيد).

(١) المشارق ١/٤٢، وينظر غريب الحديث لأبي عبيد ١/١٤٠، والنووي ٦/١٤٣، والأبي ٣/١٣.

(٢) في مسلم ـ الزكاة ـ باب الحث على النفقة ٢/٦٩١ برواية (القبض)، وفي البخاري ـ كتاب التوحيد، باب (وكان عرشه على الماء) ٨/١٧٥ برواية (الفيض أو القبض) ومثله في غريب الحديث لابن الجوزي ٢/٢١٣. وينظر المشارق ٢/١٦٦، والنووي ٧/٨١، والأبي ٣/١٣٥.

(٣) ينظر روايات الحديث في البخاري ـ كتاب الزكاة، باب مثل البخيل والمتصدق ٢/١٢٠، وكتاب الجهاد ـ باب ما قيل في درع النبي ٣/٢٣١ وصحيح مسلم ـ كتاب الزكاة، باب مثل المنفق والبخيل ٢/٧٠٨، ٧٠٩، وسنن النسائي ـ كتاب الزكاة ٥/٧١، ٧٢.

وقوله (سبغت عليه) أو (مرّت) كذا في النسخ بالراء، وصوابه (مدّت) بالدال بمعنى سبغت، وفي البخاري: (مادَت) بدال مخففة. أي مالت. ورواه بعضهم[1] (مارت) أي: ذهبت وجاءت لكمالها.

وقوله: (حتى تجنّ بنانه) رواية الجمهور بالجيم والنون: أي تستر، وهو الصواب ورواه[2] بعضهم بالثاء المثلثة[3]، وهو وهم وتصحيف[4].

٧٤ ـ حديث[5]: (جفّ القلم بما أنت لاقٍ، فاختص على ذلك أو ذر)[6].

المعروف (فاختص) آخره صاد مهملة. قال زين العرب في «شرح المصابيح»[7]: قال علماء الحديث: وروي (فاقتصر) بالراء، وهو وهم وتصحيف[8].

٧٥ ـ حديث: (النار جبار)[9].

---

(١) (بعضهم) ساقطة من م.

(٢) أسقط ناسخ ب (ورواه... الصواب) بانتقال النظر.

(٣) أي: (ثيابه).

(٤) ينظر النووي ١٠٨/٧، ١٠٩، شرح الأبي ١٥٤/٣، ١٥٥، وفتح الباري ٣٠٦/٣، وشرح النسائي ٧١/٥.

(٥) هذا الحديث ساقط من ب.

(٦) صحيح البخاري ـ كتاب النكاح، باب ما يكره من التبتل والخصاء ١١٩/٦.

(٧) هو علي بن عبدالله بن أحمد. ينظر الدرر الكامنة ١٥٢/٣، وكشف الظنون ١٦٩٩/٢.

(٨) في فتح الباري ١١٩/٩: في رواية الطبري، وحكاها الحميدي في الجمع، ووقعت في «المصابيح» (فاقتصر على ذلك أو ذر).

(٩) ورد الحديث في عدد من المصادر برواية (البئر جبار)، ينظر البخاري ـ الزكاة، باب البئر جبار ١٣٧/٢، والديات، باب المعدن جبار والبئر جبار ٤٦/٨، ٤٧، وصحيح مسلم ـ الحدود، باب جرح العجماء والمعدن والبئر جبار ١٣٣٤/٣، والنسائي ـ الزكاة ٤٥/٥، والموطأ ـ العقول ٥٤١، والمسند ٣٨٦/٢، وسنن البيهقي ١١٠/٨، وسنن الدارقطني ١٥٣/٣.

في سنن الدارقطني عن عبدالرزاق عن معمر: لا أراه إلّا وهماً[1]. وقال البيهقي في «سننه» أخبرنا أبو الحسن بن بشران، أخبرنا أبو عمرو بن السماك، حدثنا حنبل بن إسحٰق قال: سمعت أبا عبدالله أحمد بن حنبل يقول في حديث أبي هريرة: حديث عبدالرزاق يحدث به: (النار جبار) ليس بشيء، لم يكن في الكتب، باطل، ليس بصحيح[2].

وقال الدارقطني: حدثنا محمد بن مخلد، حدثنا أبو إسحٰق بن إبراهيم بن هانىء قال: سمعت أحمد بن حنبل يقول: أهل اليمن يكتبون «النار»: «النير»، ويكتبون «البئر» مثل ذلك، يعني فهو تصحيف[3].

وفي «النهاية» لابن الأثير: قيل: الحديث غلط فيه عبدالرازق، وقد تابعه عبدالملك الصنعاني وقيل: هو تصحيف «البئر»، فإن أهل اليمن يميلون «النار» فتنكسر النون، فسمعه بعضهم على الإمالة فكتبه بالياء، فقرأه مصحفاً بالياء[4].

وقال الخطابي: لم أزل أسمع أصحاب الحديث يقولون: غلط فيه عبدالرازق حتى وجدته لأبي داود من طريق أخرى[5].

٧٦ ــ حديث ثمامة بن أثال: (إن تُنعمْ تُنعمْ على شاكر، وإنْ تَقتلْ تَقتلْ ذا دم)[6].

---

(١) سنن الدارقطني ٣/١٥٣.

(٢) الخبر في الدارقطني.

(٣) المصدر السابق.

(٤) النهاية ٥/١٢٦.

(٥) الحديث برواية (النار) في سنن أبي داود ـ الديات ٤/٧١٦، وينظر معالم السنن ٤/٤٠.

(٦) الحديث في صحيح مسلم ـ كتاب الجهاد، باب ربط الأسير. ٣/١٣٨٦، وصحيح البخاري ـ المغازي، باب وفد بني حنيفة وحديث ثمامة ٥/١١٧، ١١٨، وسنن أبي داود ـ الجهاد ٣/١٢٩. وينظر شرح النووي ١٢/٨٧، ٨٨، وشرح الأبي ٥/٨٩، وفتح الباري ٨/٨٨، والنهاية ٢/١٣٦.

قال القرطبي: هو بالدال المهملة، ويعني به أنه كبير في قومه. قال: وسمعت بعض النقلة يقول: هو بالذال المعجمة، وفسّره بالعيب، قال: وليس بشيء في المعنى ولا صحيح في الرواية، وهو تصحيف، ولو أراد به العيب لقال: «ذام» بالألف.

٧٧ ـ وقوله: (فَٱنطلقَ إلى نَخْلٍ قريب من المسجد فٱغتسل)[١].

قال النووي والقرطبي: الرواية في الصحيحين وغيرهما بالخاء المعجمة. وقال بعضهم: صوابه بالجيم: وهو الماء القليل. قال النووي: بل الصواب الأول، لأن الرواية صحّت به ولم يرو إلا هكذا، ولا يجوز العدول عنه[٢].

٧٨ ـ حديث: (من آغتسل يوم الجمعة ثم أتى الجمعة فصلًّى ما قدر له ثم أنصت حتى يفرغ الإمام من خطبته ثم يصلِّي معه غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى وفضل ثلاثة أيام)[٣].

قال القاضي عياض: قوله (ثم أنصت) من الإنصات، قال: ووقع في رواية الباجي وغيره: (ثم انتصتَ) وهو تصحيف، وقال النووي: ليس تصحيف، وإنما هو (انتصت) بتاء مثناة في آخره، وهي لغة صحيحة. قال الأزهري: يقال: أنصت ونصت وآنتصت، ثلاث لغات[٤].

---

(١) وهو جزء من الحديث السابق. وقد روي في مسلم ـ الجهاد ١٣٨٦/٣، وأبي داود ـ الجهاد ١٢٩/٣ (نخل)، وفي البخاري ـ المغازي ١١٨/٥، والنسائي ـ الطهارة ١١٠/١ (نجل) وينظر النووي ٨٨/١٢، والأبي ٨٩/٥، شرح النسائي للسيوطي ١١٠/١. والنجل: الماء القليل المنبعث أو الجاري.

(٢) (عنه) ليست في م، وهي في النووي.

(٣) صحيح مسلم ـ كتاب الجمعة، باب فضل من استمع وأنصت ٥٨٦/٢، وأبو داود ـ الطهارة ٢٤٤/١، ٢٤٥، وابن ماجه الإقامة ٢٤٧/١.

(٤) المشارق ١٥/٢ ووقع فيه (انتصب)، وشرح النووي ١٤٧/٦، والأبي ١٦/٣، والتهذيب ١٥٥/١٢.

٧٩ ـ حديث: (ألا رجلٌ يمنح أهل بيت ناقة تغدو بعشاء وتروح بعشاء)[(١)].

قال القاضي عياض: كذا للسمرقندي ممدودة بشين معجمة، وكذا رواه أكثر رواة مسلم، والذي سمعناه من متقني شيوخنا في الكتاب (بعُسّ) وهو القدح الضخم، وهو الصواب المعروف.

قال: وقد جاء من رواية الحميدي في غير مسلم[(٢)] (بعَساء) بسين مهملة، وفسّره الحميدي بالعسّ الكبير، وهو من أهل اللسان، ولم يعرفه أهل اللغة إلا من قِبَله، قال: وضبطناه عن[(٣)] أبي مروان بن سراج بفتح العين وكسرها، ولم يقيده الجيّاني وأبو الحسن بن أبي مروان عنه إلا بالكسر وحده. انتهى.

وقال النووي: وقع في كثير من نسخ بلادنا أو أكثرها (بعساء) بسين مهملة ممدودة، والعين مفتوحة[(٤)].

وقال في «النهاية»: العِساء: العِساس جمع عُسّ، وقال الزمخشري: العساء والعساس جمع عسّ[(٥)].

٨٠ ـ حديث: (ما من صاحب إبل لا يؤدّي زكاتها إلا بُطح لها بقاعٍ قرقرٍ كأوفر ما كانت تستنّ عليه)[(٦)].

---

(١) في مسلم ـ كتاب الزكاة، باب فضل المنيحة ٧٠٧/٢، والمسند ٢٤٢/٢ برواية (بعسّ).

(٢) في المشارق (في غير الأم).

(٣) في ب (وضبطاه بالطاء عن...).

(٤) المشارق ١٠٢/٢، وغريب الحديث للخطابي ٥٠٧/١، ٥٠٨، وشرح النووي ١٠٦/٧، وشرح الأبي ١٥٤/٣.

(٥) الفائق ٣٨٩/٣، والنهاية ٢٣٨/٣.

(٦) صحيح مسلم ـ كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة ٦٨٤/٢، والمسند ٣٢١/٣، وسنن الدارمي ـ الزكاة ٣١٩/١. وفيها كلها (تستنّ).

قال القاضي عياض: هذه رواية السمرقندي، قال بعضهم: ولعله تصحيف، وفي رواية غيره (تسير عليه)[1].

٨١ ـ حديث: (الصيام جنة، فإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث يومئذ ولا يسخب)[2].

قال النووي: هكذا هو في هذه الرواية بالسين، ويقال بالسين والصاد، وهو الصياح، ورواه الطبري: (ولا يسخر) من السخرية، قال النووي: وهذه الرواية تصحيف[3].

٨٢ ـ حديث: (أنهاكم عن الدّبّاء والحنتم والمزادة المجبوبة)[4].

قال القاضي عياض: ضبطناه في جميع الكتب بالجيم والباء الموحدة المكررة، قال: ورواه بعضهم بخاء معجمة ثم نون وبعد الواو ثاء مثلثة، كأنه أخذ من اختناث الأسقية المذكورة في حديث آخر[5] قال القاضي: وهذه الرواية ليست بشيء والصواب أنها بالجيم.

قال إبراهيم الحربي وثابت: هي التي قُطع رأسها فصارت كهيئة الدن[6].

---

(١) المشارق ٢/٢٢٤. وتستنّ عليه: ترد عليه مقبلة ومدبرة.

(٢) الحديث في صحيح البخاري ـ كتاب الصوم، باب هل يقول إني صائم إذا شتم ٢/٢٢٨، وصحيح مسلم ـ كتاب الصيام، باب فضل الصيام ٢/٨٠٧، والنسائي ـ كتاب الصيام ٤/١٦٤، والمسند ٢/٢٧٣، ٦/٢٤٤، ويروى بالسين والصاد، ينظر شرح النووي ٨/٣١، وفتح الباري ٤/١١٨.

(٣) المشارق ٢/٢٠٩، ٢١٠، وشرح النووي ٣/٢٦٧، والأبي والسنوسي ٣/٢٦٧.

(٤) صحيح مسلم ـ كتاب الأشربة، باب النهي عن الانتباذ في المزفت ٣/١٥٧٧، وسنن أبي داود ـ كتاب الأشربة ٤/٩٥، والمسند ٢/٤٩١، وفيها (المجبوبة).

(٥) في صحيح مسلم ـ كتاب الأشربة، باب اداب الطعام والشراب وأحكامها ٣/١٦٠٠ (نهى رسول الله ﷺ عن اختناث الأسقية).

(٦) المشارق ١/١٣٩، وشرح النووي ١٣/١٥٩، وشرح الأبي ٥/٣١٧.

٨٣ ـ حديث فتح مكة: (وجعل أبا عبيدة على البياذِقه)[1].

هم الرّجّالة بالفارسية[2]. قال القرطبي: وقد رواه بعضهم: (الساقة) وفيها بعد. وبعضهم قال: (الشارفة)، وهي تصحيف، والأولى هي الصواب[3].

٨٤ ـ حديث: (لو يعلم أحدهم أن يجد عَرْقاً سميناً أو مِرْماتين حَسَنتين لشهد العشاء)[4].

قال ابن الأثير في «النهاية»: ذكر بعض المتأخرين أنه (جَشِبتين) أو (خَشِبتين) وقال: الجَشِب الغليظ، والخَشِب: اليابس من الخشب. والمرماة: ظلف الشاة، لأنه يرمى به. قال ابن الأثير: والذي قرأناه وسمعناه وهو المتداول بين أهل الحديث: (مرماتين حسنتين) من الحسن والجودة، لأنه عطفهما على العرق السمين، وقد فسّره أبو عبيد ومَن بعده من العلماء ولم يتعرضوا إلى تفسير الجشب والخشب في هذا الحديث، قال: وقد حكيت ما رأيت والعهدة عليه[5].

٨٥ ـ حديث: (ولا يَنْتَهِبْ نُهْبَةً ذاتَ شَرَف)[6].

---

(١) صحيح مسلم ـ كتاب الجهاد، باب فتح مكة ١٤٠٧/٣.

(٢) المعرب للجواليقي ١٣٠، وغريب الحديث لابن الجوزي ٩٦/١، والنهاية ١٧١/١، والمفصل ١٠٤.

(٣) ينظر شرح النووي ١٣٢/١٢، والسنوسي ١١٩/٥.

(٤) البخاري ـ كتاب الأذان، باب وجوب صلاة الجماعة ١٥٨/١، وكتاب الأحكام، باب إخراج الخصوم وأهل الريب من البيوت ١٢٧/٨، والنسائي ـ الإقامة ١٠٧/٢، والموطأ ـ صلاة الجماعة ١٠٠ وكلها برواية (حسنتين) ينظر فتح الباري ١٢٩/٢، ١٣٠.

(٥) النهاية ٢٧٢/١، ٢٧٣، وينظر غريب الحديث لأبي عبيد ٢٠٢/٣، والفائق ٥٠٥/١.

(٦) الحديث في صحيح البخاري ـ كتاب الأشربة، باب ١ ج ٢٤١/٦، وصحيح مسلم ـ كتاب الإيمان، بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ٧٦/١، والنسائي ـ قطع السارق ٦٤/٨، والمسند ٣٨٦/٢، ٣٥٣/٤، ١٣٩/٦، والدارمي ـ الأضاحي ١٥/٢، كلها برواية (شرف).

قال النووي: هو في الرواية المعروفة والأصول المشهورة المتداولة بالسين المعجمة المفتوحة وكذا نقله القاضي عياض عن جميع الرواة لمسلم، ومعناه: ذات قدر عظيم، قال القاضي وغيره: ورواه إبراهيم الحربي بالسين المهملة، قال ابن الصلاح: وكذا قيّده بعضهم في كتاب مسلم وقال: معناه أيضاً ذات قدر عظيم[1]. انتهى.

٨٦ ـ حديث: (وأما خالد فإنكم تظلمون خالداً، وقد احتبس أدرعه وأعتده في سبيل الله تعالى)[2].

قال في «المعرب»: نقلت من خط الإمام رضي الدين الشاطبي، قال: نقلت من خط أبي الوليد، ابن خير الحافظ القرطبي في «فهرست» أبي بكر بن مفوز ـ أدركته بسني ولم آخذ عنه ـ واجتمعت به، أنشدني له أبو القاسم خلف بن يوسف بن فرتون بن الأبرش، قال: أنشدني أبو بكر محمد بن صدقة بن مفوز المعافري ـ وهو أحد نجباء الأندلس، لنفسه يخاطب بعض أكابر أصحاب ابن حزم:

يا من تعنّي أموراً لن يعانيها ... خلّ العناء، وأعط القوس باريها
تروى الأحاديث عن كلٍ مسامحةً ... وإنما لمعانيها معانيها[3]

قال: هذا الشعر في ذكر رواية ادُّعيت على قول النبي ﷺ: (إن خالداً قد

---

(١) ينظر المشارق ٢/٢١٤، ٢٤٩، وشرح النووي ٢/٤٤، وشرحا الأبي والسنوسي ١/١٦٦.

(٢) في صحيح مسلم ـ كتاب الزكاة، باب في تقديم الزكاة ومنعها ٢/٦٧٦، ٦٧٧ برواية (وأعتاده)، وهو في صحيح البخاري ـ كتاب الزكاة، باب العرض في الزكاة ٢/١٢٢، وسنن أبي داود ـ كتاب الزكاة ٢/٢٧٣، ٢٧٥، والنسائي ـ كتاب الزكاة ٥/٣٣، برواية (وأعتاده). وينظر تصحيفات المحدثين ١٣٨، والمشارق ٢/٦٤، وشرح الأبي ٣/١١٥، وفتح الباري ٣/٣٣٣.

(٣) الشطر الأول في ب (إن يعانيها)، وسقط (كل) من الشطر الثالث من ب.

احتبس أدرعه وأعتده في سبيل الله) وصحّح رواية من روى (أعبده) جمع عبد، وعلّل رواية من روى (أعتده) بالتاء مثناة من فوق، جمع عَتَد: وهو القوس.

وقال ابن خير: والإحاطة ممتنعة. وهذه الرواية قد نقلها جماعة من الأثبات والعلماء المحدثين، فهو إنكار من معروف. انتهى.

وقال في «النهاية»: الأعتُد جمع قلة للعَتاد، وهو ما أعدّه الرجل من السلاح والدواب وآلة الحرب، وفي رواية: (وأعتاده)[1].

وقال الدارقطني: قال أحمد بن حنبل: قال علي بن حفص: (أدراعه وأعتاده) وأخطأ فيه وصحفه، وإنما هو (وأعتُده) وجاء في رواية (أعبده) بالباء الموحدة جمع قلّة للعبد. انتهى[2].

٨٧ ـ حديث: (يجاء بالشمس والقمر ثورين يُكوَّران في النار).

قال في «النهاية»: الرواية (ثورين) بالثاء، وروي بالنون، وهو تصحيف[3].

٨٨ ـ حديث قول أبي طالب: (لولا أن تَعيِّرني قريش[4] يقولون: إنما حمله على ذلك الجزع لأقررت بها عينك)[5].

قال النووي: هكذا هو في جميع الأصول وجميع روايات المحدِّثين في مسلم وغيره بالجيم والزاي، وكذا نقله القاضي عياض عن جميع روايات المحدثين وأصحاب الأخبار، أي التواريخ والسير، وذهب جماعات من أهل اللغة أنه (الخَرَع) بالخاء المعجمة والراء المفتوحتين أيضاً، وممّن نصّ عليه كذلك الهروي

(١) النهاية ٣/١٧٦.
(٢) غريب الحديث لابن الجوزي ٢/٦٦، والنهاية ٣/١٧٦.
(٣) النهاية ٤/٢٠٨.
(٤) (قريش) ساقطة من م.
(٥) الحديث في مسلم ـ كتاب الإيمان، باب الدليل على صحة إسلام من حضره الموت ١/١١٢، والمسند ٢/٤٤، ودلائل النبوة ٢/٩٩ برواية (الجزع).

في «الغريبين» ونقله الخطابي عن ثعلب مختاراً له، وقاله أيضاً شَمِر، ومن المتأخّرين الزمخشري. قال القاضي عياض: ونبَّهَنا غيرُ واحد من شيوخنا على أنه الصواب. قالوا: والخرع: هو الضعف والخور. انتهى[1]

٨٩ ـ حديث، قول أبي هريرة: (فآحتفزت كما يحتفز الثعلب)[2].

قال النووي: هذا روي على وجهين: روي بالزاي، وروي بالراء. قال القاضي عياض: رواه عامة شيوخنا بالراء عن العذري وغيره، وسمعناه عن الأسدي عن أبي الليث الشاشي عن عبدالغافر الفارسي عن الجلودي بالزاي، وهو الصواب، ومعناه تضاممت ليسعني المدخل، وكذا قال ابن الصلاح إنه بالراء في الأصل الذي بخط أبي عامر العبدري، وفي الأصل المأخوذ عن الجلودي، وإنها رواية الأكثر، وإن روايةَ الزاي أقرب من حيث المعنى، ويدلّ عليه تشبيهه بفعل الثعلب، وهو تضامّه في المضائق، وأما صاحب «التحرير»[3] فأنكر الزاي وخطّأ راويها وآختار الراء، وليس ما آختاره بمختار. انتهى[4].

* * *

---

(١) ينظر إصلاح غلط المحدثين ٣٤٥، وشرح النووي ١/٢١٦، والأبي ١/١١٢، وغريب الحديث لابن الجوزي ١/٢٧٣، والغريبين ج ٢ ق ٨٠ ب، والنهاية ٢/٢٣.

(٢) صحيح مسلم ـ كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة مطلقاً ١٠/٦٠ بالزاي.

(٣) وهو «شرح مسلم» لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل، التميمي الأصبهاني، توفي سنة ٥٣٥ هـ ينظر شرح النووي ١/١٤٥، وشذرات الذهب ٤/١٠٦.

(٤) النص في شرح النووي ١/٢٣٦، وشرحي الأبي والسنوسي ١/١٢٢.

[مسـانيـد النسـاء]

مسند أسماء رضي الله عنها

٩٠ ـ حديث صلاة الكسوف: (فقمت حتى تجلَّاني الغَشْيُ)[١].

هو بالغين المعجمة، وهو خفيف الإغماء. قال القاضي عياض والقرطبي: ووقع عن الطبري بالعين المهملة مع سكون الشين، وهو تصحيف[٢].

٩١ ـ حديث: (ارضخي ما آستطعت)[٣].

قال القاضي: وروايتنا (انضحى ما آستطعت) وهو بمعنى الرضخ، قال: وكان عند بعض الرواة: (انضحي) بالمهملة ولا وجه له[٤].

* * *

(١) الحديث بهذه الرواية في مواضع من البخاري: كتاب العلم، باب من أجاب الفتيا.. ١/٢٩، وكتاب الوضوء، باب من لم يتوضأ.. ١/٥٤، وكتاب الجمعة، باب من قال في الخطبة بعد الثناء (أما بعد) ١/٢٢١، وكتاب الكسوف، باب صلاة النساء مع الرجال ٢٨/٣، وصحيح مسلم ـ كتاب الكسوف، باب ما عرض على النبي ﷺ ـ ١/٦٢٤، والمسند ٣٤٥/٦.

(٢) ينظر المشارق ١/١٥٠، والأبي ٥٧/٣. والنووي ٦/٢١٠.

(٣) صحيح البخاري ـ كتاب الزكاة، باب الصدقة فيما آستطاع ٢/١١٩، وصحيح مسلم ـ كتاب الزكاة، باب الحث على الإنفاق ٢/٧١٤، والنسائي ـ كتاب الزكاة ٥/٧٤، والمسند ٣٤٥/٦، ٣٤٦، ٣٥٣.

(٤) ينظر المشارق ١٧/٢، وشرح الأبي ١٦٤/٣.

مسند حفصة رضي الله تعالى عنها

٩٢ ـ حديث: (من لم يُبَيّت الصيام من الليل فلا صيام له)[١].

قال العسكري في «التصحيف»: الذي عليه أهل اللغة أنه (يَبُتّ) بفتح أوله وضم الموحدة[٢]، قال: وأنكروا على من روى (يبيت)[٣]. قال ابن الصلاح: لم يذكر العسكري ما لأجله أنكروا[٤] ووجهه ـ والله أعلم: أن تبييت الأمر: إيقاعه ليلاً على ما لا مراء فيه، فيمتنع إذن تبييت الصيام، فإنه لن يكون إلا نهاراً.

* * *

مسند عائشة رضي الله عنها

٩٣ ـ حديث: (دخل عليَّ أبو بكر وعندي جاريتان من جواري الأنصار تغنّيان بما تقاولت الأنصار[٥] يوم بعاث)[٦] هو بالعين المهملة، هذا هو المعروف. وقال أبو عبيدة: هو بالغين المعجمة[٧].

---

(١) سنن النسائي ـ الصيام ٤/١٩٦، وسنن الدارمي ١/٣٣٩.

(٢) ويجوز (يُبِتّ) من أبت الرباعي.

(٣) (يبيت) ساقطة من ب.

(٤) ذكر العسكري في تصحيفات المحدثين ١٩٨ رواية المحدِّثين واعتراض اللغويين، وعلل ذلك بقوله: فكأنه أراد: لمن لم يقطع الصوم على نفسه قبل دخوله بالنية... وينظر إصلاح غلط المحدثين ٣٢٩، والغريبين ١/١٢٤، والفائق ١/٧٢، وغريب الحديث لابن الجوزي ١/٥٣، والنهاية ١/٩٢، ١٧٠.

(٥) سقط من ب (بما تقاولت به الأنصار).

(٦) الحديث في صحيح البخاري ـ كتاب صلاة العيدين، باب الحراب والدرق يوم العيد، وباب الدعاء في العيد ٢/٢، ٣ وكتاب الجهاد، باب الدرق ٣/٢٢٨، وصحيح مسلم ـ كتاب العيدين، باب الرخصة في اللعب ٢/٦٠٧، ٦٠٩، وابن ماجه ـ النكاح ١/٦١٢ وغيرها، برواية (بعاث).

(٧) في المشارق ١/١١٦: وحكى أبو عبيدة عن الخليل. وقد روي بالغين المعجمة في =

٩٤ ــ حديث: (فقلت: أرغم الله أنفك، والله[1] ما تفعل ما أمرك رسول الله ﷺ، وما تركت رسول الله ﷺ من العَناء. وفي رواية: من العِيّ)[2].

قال النووي: هو بكسر العين المهملة: أي التعب، وهو بمعنى العناء. قال القاضي: ووقع عند بعضهم: (الغي) بالمعجمة، وهو تصحيف[3].

٩٥ ــ حديث الكهان: (تلك الكلمة من الجنّ)[4].

قال القاضي عياض: روي بالجيم والنون، وروي أيضاً: (من الحق) بالحاء والقاف.

٩٦ ــ قوله: (فيقرّها في أذن وليّه قرقرة الدجاجة)[5].

= معجم العين ٤٠٢/٤، وورد في المصادر أن الخليل ـ أو الليث صحف هذا الحرف. ينظر شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف ٦١، ومعجم البلدان ٤٥١/١، وغريب الحديث لابن الجوزي ٧٨/١، وشرح النووي ١٨٢/٦، وشرح الأبي ٤٠/٣، وفتح الباري ٤٤١/٩، والمجموع المغيث ١٧٢/١.

(١) لفظ الجلالة ساقط من ب.

(٢) الحديث بروايتيه في صحيح مسلم ـ كتاب الجنائز، باب التشديد في النياحة ٦٤٥/٢، أما في البخاري ـ كتاب الجنائز، باب من جلس عند المصيبة يعرف فيه الحزن، وباب ما ينهى عن النوح والبكاء ٨٣/٢، ٨٦ فبرواية (العناء).

(٣) المشارق ٩٣/٢، وشرح النووي ٢٣٧/٦، وشرح الأبي ٧٤/٣، وفتح الباري ١٦٨/٣.

(٤) البخاري ـ كتاب الطب، باب الكهانة ٢٨/٧، وكتاب الأدب، باب قول الرجل للشيء ليس بشيء ١٢٢/٧، والمسند ٨٧/٦ برواية (الحق)، وفي صحيح مسلم ـ كتاب السلام، باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان ١٧٥٠/٤ برواية (الجن)، وينظر تصحيفات المحدثين ٣١١، ومشارق الأنوار ١٥٧/١، وشرح النووي ٢٢٥/١٤، وفتح الباري ٢١٩/١٠.

(٥) جزء من الحديث السابق. ينظر البخاري ـ كتاب التوحيد، باب قراءة الفاجر والمنافق ٢١٨/٨، وغريب الحديث للخطابي ٦١١/١، ٦١٢، والمشارق ١٧٧/٢، وشرح النووي ٢٢٦/١٤، وغريب الحديث لابن الجوزي ٢٣٢/٢، وجامع الأصول ٦٣/٥، ٦٤.

قال الخطابي: روي (الدجاجة) بالدال، و (الزجاجة) بالزاي. وفي رواية البخاري (كما تقرِّر القارورة) قال: وهو يدل على ثبوت الرواية بالزاي.

وقال القاضي عياض: أما مسلم فلم تختلف الرواية فيه بالدال، واختلفت الروايات فيها عن البخاري. وذكر الدارقطني أن (الزجاجة) بالزاي تصحيف وأن الصواب (الدجاجة) بالدال، قال القاضي: ولكن رواية (القارورة) تصحح ذلك.

٩٧ ـ حديث: (مالكِ يا عائش حشياً رابية؟ فقلت: لابي شيء)[١].

قال القاضي عياض: هكذا وقع في بعض الأصول (لابي شيء)، بباء الجر وياء المتكلم، وفي بعضها (لأيّ شيء) بتشديد الياء على الاستفهام، وهو وهم وأصوبها الأول[٢].

٩٨ ـ حديث: (إنّ أمي افتُلِتَت نَفْسها)[٣].

قال القاضي عياض والنووي: هو بالفاء، هذا هو الصواب الذي رواه أهل الحديث وغيرهم. ورواه ابن قتيبة بالقاف[٤]، وهي كلمة تقال لمن مات فجأة، والصواب بالفاء. انتهى[٥].

---

(١) جزء من حديث طويل في صحيح مسلم ـ كتاب الجنائز، باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها ٢/٩٦٩، ٩٧٠، برواية (لا شيء)، وهو في النسائي ـ كتاب الجنائز ٤/٩٢، وكتاب عشرة النساء ٧/٧٤ برواية (لا).

(٢) المشارق ١/٥٧، وشرح النووي ٧/٤٣، وشرح الأبي ٣/١٠٤.

(٣) البخاري ـ كتاب الجنائز، باب موت الفجأة البغتة ٢/١٠٦، وكتاب الوصايا، باب ما يستحب لمن يتوفى ٣/١٩٣، وصحيح مسلم ـ كتاب الزكاة، باب وصول ثواب الصدقة ٢/٩٩٦، وأبو داود ـ الوصايا ٣/٣٠١، والنسائي ـ الوصايا ٦/٢٥٠، وابن ماجه ـ القضايا ٢/٩٠٦.

(٤) لم يرد هذا القول في كتابه غريب الحديث.

(٥) المشارق ٢/١٥٧، والنووي ٧/٨٩، والآبي ٣/١٤٢، وفتح الباري ٣/٢٥٥.

٩٩ ـ حديث: (ولقد رأيته ينزل عليه في اليوم الشديد البرد، وإن جبينه ليتفصّد عرقاً)[١].

قال ابن النجار في «تاريخ بغداد»[٢]: أنبأنا ابن الأخضر عن ابن ناصر، قال: محمد بن طاهر المقدسي كان لحنه، وكان يصحف، قرأ (وإن جبينه ليتقصد) بالقاف، فقلت: إنما (يتفصد) بالفاء، فكابر وقال: ما هو إلا بالقاف.

١٠٠ ـ حديث: (فأمر عبدالرحمٰن بن أبي بكر أن ينطلق بي إلى التنعيم، فأردفني خلفه على جمل له، فجعلت أرفع خماري أحسره عن عنقي، فيضرب رجلي بعلة الراحلة)[٣].

قال القاضي عياض: كذا وقع في كتاب مسلم من جميع الروايات، وهو كلام مختل. قال بعضهم: صوابه (ثفنه[٤] الراحلة) أي فخذها. قال: ووجدته بخط شيخنا القاضي التميمي (بغلة) بباء واحدة وعلم عليه علامة الجياني. وفي بعض الأصول (نعلة) وكل ذلك وهم، والصواب عندي في ذلك: (فيضرب رجلي بنعلة السيف) يعني أخاها لما حسرت خمارها عن عنقها[٥]. . انتهى.

١٠١ ـ حديث: (خرجنا مع رسول الله ﷺ مهلين بالحج. . .) إلى أن

---

(١) صحيح البخاري ـ كتاب بدء الوحي ١/٣، والنسائي ـ الافتتاح ٢/١٤٩، والمسند ٦/٢٥٧، وكلها بالفاء.

(٢) وهو كتاب «ذيل تاريخ بغداد» وليس هذا الخبر في القسم المطبوع من الكتاب. وينظر ترجمة محمد بن طاهر في ميزان الاعتدال ٣/٥٨٧، ولسان الميزان ٥/٢٠٧.

(٣) صحيح مسلم ـ كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام ٢/٨٨٠.

(٤) في النسخة المطبوعة من شرح الأبي والسنوسي أنه بالتاء المثناة. وفي النووي ـ المطبوع: (ثغنة)، قال في المشارق: الثفنة: كل ما ولي الأرض من كل ذي أربع إذا برك، وقيل: المراد هنا فخذها.

(٥) المشارق ١/١٣٤، وشرح النووي ٨/١٥٧ وشرحا الأبي والسنوسي ٣/٣٣٤.

قالت: (فدخل عليّ وأنا أبكي فقال: ما يبكيك؟ قلت: سمعت كلامك مع أصحابك، فسمعت بالعمرة)[1].

قال القرطبي: كذا لجمهور رواة مسلم، وفي كتاب سعيد: (فمُنعت العمرة)[2] وهو الصواب[3].

١٠٢ ـ حديث الإفك[4]: قولها: (حتى أسقطوا لهابه)[5].

في رواية الجلودي بالباء التي هي حرف الجرّ، «وهاء» ضمير المذكر، وفي رواية ابن ماهان (لهاتها) بالتاء المثناة فوق. قال النووي: قال الجمهور: هذا غلط وتصحيف، والصواب الأول، ومعناه: صرّحوا لها بالأمر[6].

١٠٣ ـ حديث: (كان رسول الله ﷺ إذا آغتسل من الجنابة دعا بشيء نحو الحِلاب، فأخذ بكفّه فبدأ بشقّ رأسه الأيمن ثم الأيسر)[7].

ضبطه الجمهور بكسر الحاء المهملة وتخفيف اللام، وفسّروه بالإناء الذي يُحْلب فيه، وضبطه الأزهري بضم الجيم وتشديد اللام وقال: إنه ماء الورد، فارسي معرب وقال: إن الأول تصحيف، وأنكر الهروي قول الأزهري وقال:

---

(١) أثبت في صحيح مسلم ـ كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام ٢/٨٧٥ الروايتان (فسمعت)، (فمنعت) وفي طبعة شرح النووي الرواية الأولى.

(٢) سقط من م (قال القرطبي . . . العمرة) بآنتقال نظر الناسخ.

(٣) ينظر النووي ٨/١٥٠، والأبي والسنوسي ٣/٣٣١.

(٤) (الإفك) ليست في ب.

(٥) من حديث طويل ـ صحيح البخاري ـ كتاب التفسير، سورة النور ٦/١١، ١٢، وصحيح مسلم ـ كتاب التوبة، باب حديث الإفك ٤/٢١٣٧، ٢١٣٨، والمسند ٦/٦٠. قال ابن الأثير ـ النهاية ٢/٣٧٨: يعني الجارية، أي سبّوها وقالوا لها من سقط الكلام . . . وينظر المشارق.

(٦) المشارق ١/٣٦٤، وشرح النووي ١٧/١١٥.

(٧) البخاري كتاب الغسل، باب من بدأ بالحلاب ١/٦٩، ومسلم كتاب الحيض، باب صفة غسل الجنابة ١/٢٥٥، والنسائي ـ كتاب الغسل ١/٢٠٦، برواية (الحلاب).

إنه هو الذي صحّف، وكذا قال الخطابي وغيره، وقال ابن الجوزي: من رواه بالجيم فهو خطأ فاحش[1].

١٠٤ ـ حديث: (خذي فِرصة ممسكة)[2].

في «الميزان» للذهبي، في ترجمة القاضي أبي أمية أحوص بن المفضل الغلابي[3] قال أحمد بن كامل: دخلت يوماً على أبي أمية فقال: ما معنى: (كنا إذا علونا قدداً كبّرنا) قلت: إنما هو (فدفداً)[4] فأخذ الجُبَيْرَى القاضي وكان جالساً يقول: هذا في كتاب الله: ﴿كُنَّا طرائقَ قِدَدا﴾[5] فقلت له: اسكت[6]. قال: ودخلت عليه يوماً فقال: ما معنى: أخذ الحائض قرصة؟ قلت: بل هو (فِرصة)، والفرصة: خرقة أو قطعة ممسّكة، والمحدّثون يقولون: (فُرصة بالضم، فترك قولي وأملى «قرصة».

١٠٥ ـ حديث: (ما زالت قريش كافّة عنّي حتى مات أبو طالب).

---

(١) ينظر غريب الحديث للخطابي ١/١٦٢، وتهذيب اللغة ٩/٩٠، ٩١، والغريبين ١/٣٧٤، والمشارق ١/١٩، وغريب الحديث لابن الجوزي ١/٢٣٣، والنووي ٣/٢٣٣، والنهاية ١/٤٢٢، والمعرّب ١٥٤، والمفصل ١٠٨.

(٢) الحديث في البخاري ـ كتاب الحيض، باب دلك المرأة نفسها، وباب غسل المحيض ١/٨٠، ٨١، ومسلم ـ كتاب الحيض، باب استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة ـ ١/٢٦٠، ٢٦١، والنسائي ـ الطهارة ١/١٣٦، والغسل ١/٢٠٧ وغيرها برواية (فرصة) ومثله في سنن أبي داود ـ الطهارة ١/٢٢٢ وذكر أن أبا الأحوص كان يقول (قرصة)، وينظر شرح الأبي ٢/٩٨.

(٣) ينظر ترجمته في «ميزان الاعتدال» ١/١٦٣، والخبر في ١٦٨.

(٤) في صحيح مسلم ـ كتاب الحج، باب ما يقول إذا قفل من سفر الحج وغيره ٢/٩٨٠ (.. إذا أوفى على ثنية أو فدفد كبّر ثلاثاً).

(٥) سورة الجن: آية ١١.

(٦) سقط من م (كنا طرائق... أسكت).

قال ابن عساكر: هذا تصحيف، والمحفوظ (كاعّة) بالعين، وكذا أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة»[1].

١٠٦ ـ حديث: (نهى عن خرق التوراة وأن تُقصع القملةُ بالنواة) وفي نسخة (عن حرق النواة).

كـذا في «الميزان» للذهبي قـال الحافظ ابن حجـر في «اللسان». والصحيح: (عن حرق النواة) بلا ريب. والتوراة تصحيف لا محلَّ لذكرها هنا[2].

١٠٧ ـ حديث: قال شرف الدين، ابن المستوفي[3] في «تاريخ إربل» في ترجمة أبي حفص عمر بن محمد بن علي بن أبي نصر الموصلي، المعروف بابن الشحنة النحوي اللغوي[4]: نقلت من خطّه حديث عائشة أنها قالت لمروان: (أشهد أن رسول الله ﷺ لعن أباك وأنت في صلبه، فأنت بَعْضُ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ).

هكذا قيده ببعض الذي في مقابلة كلّ و(مَنْ) مفتوحة الميم، و(لعنَهُ الله) فعل وفاعل. وهو تصحيف منه وإنما هو: (فأنت بعضٌ مِن لَعْنَةِ اللَّهِ).

١٠٨ ـ حديث: (كان رسول الله ﷺ يضع رأسه في حَجري وأنا حائض فيقرأ القرآن)[5].

---

(١) دلائل النبوة ٢/١٠٤، وغريب الحديث لابن الجوزي ٢/٢٩٢، والنهاية ٤/١٨٠ برواية (كاعّة).

(٢) ميزان الاعتدال ١/٨٨، في ترجمة أحمد بن الحارث الغساني، ولسان الميزان ١/١٤٨. وفي غريب الحديث لابن الجوزي ٢/٢٤٩ (نهى عن قطع القملة بالنواة).

(٣) (ابن) ساقط من م. وهو المبارك بن أحمد بن المبارك، مؤرخ مشهور. توفي سنة ٦٣٧ هـ.السير ٢٣/٤٩.

(٤) هكذا في المخطوطتين، ولم أقف على الخبر في القسم المطبوع من «تاريخ إربل» وقد ذكر السبكي في طبقات الشافعية ٤/٢٨٨: عمر بن محمد بن علي بن أبي نصر، الشيرزي توفي سنة ٥٢٩ هـ ولم يذكر «ابن الشحنة».

(٥) الحديث في صحيح البخاري ـ كتاب الحيض، باب قراءة الرجل في حجر امرأته =

هو بفتح الحاء وكسرها: طرف الثوب المقدم، ووقع في رواية العذري من صحيح مسلمٍ: (حُجْرتي) بضم الحاء وبتاء التأنيث[1] قال العراقي: وهو وهم.

١٠٩ ـ حديث: (مات رسول الله ﷺ بين سَحْري ونحري)[2].

السحر: الرئة، وحكى القتيبي[3] عن بعضهم أنه بالشين المعجمة والجيم، وأنه سئل عن ذلك فشبّك بين أصابعه وقدّمها عن صدره كأنّه يضم شيئاً إليه، أي أنه مات ﷺ وقد ضمّته بيديها[4] إلى صدرها ونحرها. والشَّجْر: التشبيك، وهو الذَقَن أيضاً. قال في النهاية، والمحفوظ الأول[5].

❋ ❋ ❋

مسند أم سلمة رضي الله عنها

١١٠ ـ حديث: (إنها قالت: يا رسول الله، إني آمرأة أشدّ ضُفر رأسي، أفأنقضه للجنابة؟)[6].

= وهي حائض ١/٧٧، وكتاب التوحيد، باب قول النبي: الماهر بالقرآن...، ٨/٢١٥، وصحيح مسلم ـ كتاب الحيض، باب الاضطجاع مع الحائض في لحاف واحد ١/٤٦، وسنن أبي داود ـ الطهارة ١/١٧٩، وابن ماجه ـ الطهارة ١/٢٠٨.

(١) المشارق ١/١٨٢.

(٢) الحديث في صحيح البخاري ـ كتاب الجنائز، باب ما جاء في قبر النبي ٢/١٠٦ وغيره، ومسلم ـ كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل عائشة ٤/١٨٩٣، والمسند ٦/١٢١، ٢٠٠.

(٣) نسب هذا القول في النهاية إلى ابن قتيبة ولم يرد في كتابه «غريب الحديث».

(٤) (بيديها) من م والنهاية.

(٥) النص في النهاية ٢/٣٤٦، وينظر المشارق ٢/٢٠٨، وشرح النووي ١٥/٢٠٨، والأبي ٦/٢٦٥.

(٦) صحيح مسلم ـ الحيض، باب حكم ضفائر المغتسلة ١/٢٥٩، ٢٦٠، والترمذي ـ الطهارة ١/١٢٠ وابن ماجه ـ الطهارة ١/١٩٨، والمسند ٦/٣١٥، وكلها (بالقاف).

ضبطوه بالقاف والضاد المعجمة، أي (أفأحلّه) كما في رواية مسلم. قال القرطبي: وقد وقع لبعض مشايخنا بالفاء قال: ولا بعد فيه من جهة المعنى[1]. قال الشيخ ولي الدين العراقي في «شرح أبي داود»: وهو تصحيف.

* * *

مسند أم قيس بنت محصن رضي الله عنها

١١١ ـ حديث: (إنها سألت النبي ﷺ عن دم الحيض يكون في الثوب. قال: حكّيه[2] بضِلَع)[3].

ضبطوه بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام، وقد تسكن تخفيفاً، ونقله الأزهري في «تهذيبه» عن ضبط الثقات[4]، وقال ابن دقيق العيد في «الإمام»: إنه بالصاد المهملة، وفسّره بالحجر، ولعل الأول تصحيف، لأنه لا معنى يقتضي تخصيص الضلع، وأما الحجر فيحتمل أن يحمل ذكره على غلبة الوجود واستعماله في الحكّ. انتهى.

قال الشيخ ولي الدين العراقي في «شرح أبي داود»[5]: وفيما قاله نظر، فإنه خلاف المعروف في الرواية والضبط في الأصول، ثم إن الحجر يقال له الصُّلَّع بضم الصاد وتشديد اللام كما ذكره الأزهري والجوهري وابن سيده[6] وضبطه ابن سيد الناس في «شرح الترمذي» بفتح الصاد المهملة وإسكان اللام وفسّره بالحجر. قال الشيخ ولي الدين: ولم أجد له سلَفاً في ذلك.

* * *

---

(١) ينظر شرح الأبي ٩٨/٢.

(٢) هكذا في المخطوطتين، وفي المصادر (حتيه) وهما بمعنى واحد.

(٣) سنن أبي داود ـ الطهارة ٢٥٦/١، والنسائي ـ الطهارة ١٩٦/١، والمسند ٣٥٥/٦، ٣٥٦، وابن ماجه ـ الطهارة ٢٠٦/١.

(٤) تهذيب اللغة ٤٧٧/١، وفسَّره بالعود، وينظر غريب الحديث لابن الجوزي ١٦/٢، والنهاية ٩٦/٣.

(٥) سقط (في شرح أبي داود) من ب.

(٦) تهذيب اللغة ٣١/٢، والصحاح واللسان ـ صلع، والمحكم ٢٧٣/١.

[أحاديث وآثار متفرقة]

١١٢ ــ حديث: قال أبو أحمد العسكري: حدّثني شيخ من شيوخ بغداد قال: كان حيّان بن بشر[١] قد ولي قضاء بغداد وكان من أجلّة أصحاب الحديث، فروى يوماً: (إن عرفجَة[٢] قُطع أنفه يوم الكِلاب) فقال له مستمليه: أيها القاضي إنما هو (يوم الكُلاب)[٣] فأمر بحبسه فدخل الناس إليه، وقالوا: ما دهاك؟ فقال قطع أنف عرفجة يوم الكلاب في الجاهلية، وأمتُحنت أنا به في الإسلام[٤].

١١٣ ــ حديث: قال العسكري: حدثنا محمد بن الحسين بن سعيد، أنبأنا مصعب بن عبدالله الزبيري قال: (تزوّج رسول الله ﷺ أم حبيبة، فقيل لأبي سفيان: إن محمداً قد نكح ابنتك. فقال: ذاك الفحل لا يُقرع أنفه).

رواه لنا بالراء غير المعجمة، وكذا يرويه أصحاب الحديث، ويرويه غيرهم

---

(١) قاض محدث، توفي سنة ٢٣٧ هـ. ينظر تاريخ بغداد ٨/٢٨٤.

(٢) عرفجة، وقيل: طرفه بن عرفجة، صحابي، أصيب أنفه يوم الكلاب. فأذن له النبي ﷺ فاتخذ أنفاً من ذهب. ينظر الإصابة ٢/٢١٤، ٤٦٧.

(٣) الكُلاب: اسم ماء بين البصرة والكوفة، كان فيه للعرب وقعتان مشهورتان قبل الإسلام. انظر شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف ٢٢، ومعجم البلدان ٤/٤٧٢.

(٤) ينظر شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف ٢١، وتصحيفات المحدثين ٥٦٩، وغريب الحديث لابن قتيبة ١/٢٨١، والفائق ٣/٢٧٥، والنهاية ٤/١٥٦، ٥/١٧٥، والمزهر ٢/٣٥٣.

من نقلة الأخبار واللغة (يقدع) بدال [غير][1] معجمة، وإلى هذا يذهب أهل اللغة[2].

١١٤ ـ حديث: (نهى أن يدبِّحَ الرجلُ في الصلاة).

قال الأزهري: رواه[3] الليث بالذال المعجمة، وهو تصحيف، والصحيح بالمهملة وهو أن يطأطىء رأسه حتى يكون رأسُه أخفض من ظهره[4].

١١٥ ـ حديث: (حسبك من الرَّهَق والجفاء أن لا يُعرف بيتك).

قال الهروي: يريد أن لا تدعوَ أحداً إلى طعامك فيعرف بيتك[5]. قال عبدالغافر الفارسي: هكذا رواه الهروي، وأنا أظن أنه تصحيف، لأنه ورد في الحديث: أن رجلاً كان يعامل في السوق، فاشترى منه ﷺ شيئاً، وأمره[6] بأن يرجّح له، فقال البائع: من هذا؟ ولم يكن يعرف النبي ﷺ، فقيل له: هذا النبي ﷺ[6]، ثم قيل له: (حسبك من الجفاء أن لا تعرف نبيَّك) فهذا مشهور. وقال ابن الجوزي: قد صحفه الهروي[7].

---

(١) تكملة يستقيم بها الكلام اعتماداً على المصادر.

(٢) تصحيفات المحدثين ٢١٦، وذكر العسكري بعد ذلك أن ورقة بن نوفل قال يوم خطب النبي ﷺ خديجة (لا يقدع) بالدال. وينظر شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف ٣٢٤. وقد روي الحديث في عدد من المصادر في زواج النبي ﷺ خديجة رضي الله عنها، وإن قائله عمرو بن أسيد أو ورقة بن نوفل، وقد روي بالراء والدال المهملة. ينظر طبقات ابن سعد ١٣٢/١ وغريب الحديث للخطابي ٢٩٧/١ ولابن الجوزي ٤٢٤/٢ والفائق ١١٥/١، والنهاية ٢٤/٤، ٤٣، واللسان ـ قدع. قرع، ومجمع الزوائد ٢١٩/٩.

(٣) (رواه) ساقطة من م.

(٤) غريب الحديث لأبي عبيد ٢٧٤/٢، ولابن قتيبة ١٨٣/١، ولابن الجوزي ٣٢٠/١، وتصحيفات المحدثين ٢٣٢، والفائق ٤٠٧/١، والنهاية ٩٧/٢. وفي «العين» ١٨٦/٣ (دبح) ذكر التدبيح، ولم يرد في (ذبح). وقد نقل الأزهري الكلام والحديث عن الليث في (دبح) ٤٣١/٤، ثم ذكره في (ذبح) ٤٧١/٤ وأن الليث ذكر (التذبيح) تصحيفاً.

(٥) (بيتك) ساقطة من ب.

(٦) سقط من ب (وأمره. . ولم يكن يعرف النبي ﷺ)، وسقط من م (فقيل له: هذا النبي ﷺ).

(٧) ورد النص في الغريبين ج ٣ ق ٢٩ ب (أن لا تعرف نبيّك) وذكر خبر شراء =

١١٦ ـ حديث: (إنه نهى عن مزابي القبور)[١].

قال عبدالغافر الفارسي في «مجمع الغرائب»: إن كان محفوظاً، فهي من الزُبية[٢]، كره ـ والله أعلم ـ أن يُشقّ القبر ضريحاً كالزبية لا يلحد، لأنه قال ﷺ: «اللحد لنا والشقّ لغيرنا»[٣]. ورواه بعضهم: (إنه نهى عن مراثي القبور). قال الخطابي: فأظن أن الأول تصحيف، وإنما كره من المراثي النياحة على مذهب الجاهلية، فأما الثناء والدعاء للميت فغير مكروه، لأنه رُثي غير واحد من الصحابة، وذُكر فيه وفي الصحابة كثير من المراثي. انتهى.

وقد آنعكس الأمر على صاحب النهاية فقال: (نهى عن مزابي القبور) هي ما يندب به على الميت ويناح به عليه، من قولهم: ما زباهم إلى هذا؟ أي ما دعاهم. وقيل: هي جمع مِزباة من الزُبية: وهي الحفرة، كأنه ـ والله أعلم ـ كره أن يُشق القبر ضريحاً كالزُبية ولا يلحد، وقد صحّفه بعضهم فقال: (عن مراثي القبور)[٤].

١١٧ ـ حديث: (إنه مرّ بشاة ميّتة فقال عن جلدها: أليس في الشّث والقرظ ما يطهّره).

قال في «النهاية»: روي هذا الحديث بالثاء المثلثة، وكذا يتداوله الفقهاء في كتبهم وألفاظهم. والشَّثُّ: شجر طيّب الريح ينبت في جبال الغور ونجد. وقال

= النبي ﷺ من البائع. فما نسبه الفارسي، وابن الجوزي في غريب الحديث ١/٤٢٤ للهروي غير صحيح، وقد قال ابن الأثير في النهاية ٢/٢٨٤: «على أنّي رأيته في بعض نسخ الهروي مصلحاً».

(١) في مصنف عبدالرزاق، عن عبدالله بن أبي أوفى (أن رسول الله ﷺ نهى عن المزابي قبوراً) والمزابي: التي تتخذ للصيد. وينظر غريب الحديث للخطابي ١/٦٤٩، والفائق ٣/١٠٢، والنهاية ٢/٢٩٥.

(٢) وهي حفرة تحفر ليقع فيها الأسد.

(٣) المصنف ٣/٤٧٧، والنسائي ـ الجنائز ٢/٨٠، وابن ماجه ـ الجنائز ١/٤٩٦.

(٤) ينظر الدر النثير ٢/١٢١.

الأزهري في كتاب «لغة الفقه»: السماع الشبّ[1] بالباء، وهو من الجواهر التي أنبتها الله في الأرض، يُدبغ بها[1]، شبه الزاج. قال: وكذا ذكره الشافعي في «الأم» بالباء الموحدة، قال: وقد صحّفه بعضهم فقال: (الشث)، والشث: شجر مرّ الطعم ولا أدري أيدبغ به أم لا، انتهى[2].

١١٨ ــ حديث: (لما برز عتبة وشيبة والوليد بن عتبة يوم بدر برز إليهم شَبَبة من الأنصار).

قال ابن الجوزي في «غريب الحديث»: الشببة جمع شابّ، مثل كاتب وكتبة، قال: وقد صحّفه عبيدالله من موسى فقال: (ستّة من الأنصار) والصحيح ما ذكرناه، وكذا في «النهاية» لابن الأثير[3].

١١٩ ــ حديث: قال أبو أحمد العسكري في كتاب: «التصحيف» أخبرنا أبي، أنا عسل بن ذكوان عن الرياشي قال: توفي ابنٌ لبعض المهالبة فأتاه شبيب بن شيبة المنقري[4] يعزّيه وعنده بكر بن حبيب السهمي[5]، فقال شبيب: (بلغنا أن الطفل لا يزال محبنظياً على باب الجنة يشفع لأبويه)، فقال بكر بن حبيب: إنما هو (محبنطياً) بالطاء، فقال شبيب، أتقول في هذا وما بين لابَتَيها أفصح مني. فقال: وهذا خطأ ثان، ما للبصرة ولِلُّوب[6]، لعلّك غرّك قولهم: ما بين لابتي المدينة، يريدون الحرّة، والحرّة أرض تربها حجارة سود، وهي اللابة، وجمعها لابات، فإذا كثرت فهي اللوب، وللمدينة لابتان من جانبيها، وليس للبصرة لابة ولا حرّة[7].

---

(١) سقط من ب (الشب بالباء. . . يدبغ بها).

(٢) النهاية ٢/٤٤٤ - بتصرف من المؤلف، وينظر تهذيب اللغة ١١/٢٧٢، ٢٨٩.

(٣) عريب الحديث لابن الجوزي ١/٥١٥، والنهاية ٢/٤٣٨.

(٤) ينظر أخباره في تاريخ بغداد ٩/٢٧٤.

(٥) ينظر أخباره في إنباه الرواة ١/٢٤٤.

(٦) تُرك في ب فراغ مكان (ثان ما)، (وللوب).

(٧) تصحيفات المحدثين ١٠٦، وشرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف ٢٧، وينظر =

وقال الدارقطني: حدثنا محمد بن يحيى بن عبدالله بن العباس الصولي، أبو بكر، حدثنا محمد بن القاسم بن خلاد، أبو العيناء، حدثنا عبدالله بن بكر بن حبيب السهمي قال: دخل أبي إلى عيسى بن جعفر بن منصور وهو أمير البصرة، فعزّاه على طفل مات له، ودخل بعده شبيب بن شيبة المنقري فقال: أبشر أيها الأمير، فإن الطفل لا يزال محبنظياً على باب الجنة، يقول: لا أدخل حتى يدخل والدي. فقال له أبي: يا أبا معمر، دع الظاء والتزم الطاء. فقال له شبيب: أتقول لي هذا وما بين لابتيها أفصح مني. فقال أبي: وهذا خطأ ثان، من أين للبصرة لابة، واللابة: الحجارة السود، والبصرة: الحجارة البيض، فكان كلما آنتعش انتكس.

١٢٠ ـ روى الخطيب في «تاريخه» عن إبراهيم الحربي قال: قدم علينا محمد بن عباد المهلبي[(١)] فذهبت إليه، فسمعنا منه ولم يكن بصيراً بالحديث، حدثنا بحديث فقال: (إن النبي ﷺ ضحّى بهرة) وغلط، وإنما هي التزقت الباء بالقاف، يعني (ببقرة)[(٢)].

١٢١ ـ قال الخطيب: أخبرنا أبو حامد أحمد بن محمد بن أبي عمرو الاستوائي، أنبأنا علي بن عمرو الحافظ، حدثني محمد بن أحمد بن الخازن، صاحب لنا قال: أملى علينا أبو شاكر حديثاً ذكر إسناده عن النبي ﷺ: (التحكوا ولو وتراً، واذهبوا عنا) وإنما أراد: (وادّهنوا غبّاً)[(٣)].

= غريب الحديث لأبي عبيد ١/١٣٠، ولابن قتيبة ١/٤٢٢، ولابن الجوزي ١/١٨٨، والفائق ١/٢٥١، والنهاية ١/٣٣١، وميزان الاعتدال ٣/١٢٦، ١٥٩، والمزهر ٢/٣٥٤.

(١) ينظر تاريخ بغداد ٢/٣٧١، والجرح والتعديل ٨/١٤.

(٢) تاريخ بغداد ٢/٣٧١، وينظر حديث تضحية النبي ﷺ بالبقر في: البخاري ـ كتاب الحيض ١/٧٧، وكتاب الأضاحي ٥/٢٣٥، ٢٣٧. وصحيح مسلم ـ كتاب الحج، باب: وضحى رسول الله عن نسائه بالبقر ٢/٨٧٣، وابن ماجه ـ كتاب المناسك ٢/٩٨٨، والمسند ٦/٣٩.

(٣) في تصحيفات المحدثين ٣٦٠ ذكر أن بعض النقلة روى (اذهبوا عنا) يريد: ادّهنوا غبا). والغب: ورد يوم وظمء آخر.

١٢٢ ـ حديث: (أنه ركب حماراً لسعد بن عبادة وكان قطوفاً، فردّه وهو هِملاج قَريع).

قال في «النهاية»: هو بالقاف والعين المهملة، أي: فاره مختار. قال الزمخشري: ولو روي (فريغ) بالفاء والغين المعجمة لكان مطابقاً لفراغ[1]: وهو الواسع المشي. قال: وما آمن أن يكون تصحيفاً[2]. قلت: كذا وقع في «طبقات» ابن سعد بالفاء والغين المعجمة[3] بضبط الحافظ شرف الدين الدمياطي[4] في الحاشية. وقال: أي واسع المشي.

١٢٣ ـ حديث: (ينفتح للنّاس معادنُ فيبدو لهم أمثال اللَّجَب من الذهب).

قال في النهاية: قال الحربي: أظنه وهماً، إنما أراد (اللُّجُن) لأن اللُجين: الفضة، وهذا ليس بشيء؛ لأنه لا يقال: أمثال الفضة من الذهب. وقال غيره: لعلّه: (أمثال النُّجُب) جمع النجيب من الإبل، فصحّف الراوي، والأولى أن يكون غير موهوم ولا مصحّف، ويكون اللُّجُب جمع لَجْبة: وهي الشاة الحامل التي قلّ لبنها، أو يكون بكسر اللام وفتح الجيم: جمع[5] لَجْبة كقَصْعة وقِصَع[6].

١٢٤ ـ قال في «النهاية»: في[7] حديث ابن عمر: قال: (سُرقت عَيْبة[8] لي ومعنا رجل يُتَّهم، فآستعديت عليه عمر، وقلت: لقد أردت أن آتي به

---

(١) أي مطابق لحديث اخر في الفائق ورد برواية (فراغ).

(٢) الفائق ٣/١٠٣، والنهاية ٤/٤٤.

(٣) ذكر المؤلف في الدر النثير ٣/٣٤٤ أن ذلك في حاشية طبقات ابن سعد.

(٤) هو الإمام الحافظ المحدث عبدالمؤمن بن خلف، توفي سنة ٧٠٥ هـ. البداية والنهاية ١٤/٤٠، والدرر الكامنة ٣/٣٠.

(٥) (جمع) ساقطة من م.

(٦) النهاية ٤/٢٣٣.

(٧) (في) ليست في ب.

(٨) العيبة: وعاء من أدم يكون فيه المتاع.

مصفوداً، فقال: تأتيني به مصفوداً تُعترسه) أي تقهره من غير حكم أوجب ذلك. والعترسة: الأخذ بالجفاء والغلظة، ويروى: (تأتيني به بغير بيّنة) وقيل: إنه تصحيف (تعترسه)[1].

١٢٥ ـ حديث: إسماعيل وأمه (والوادي يومئذ لاحّ).

يروى بالحاء وبالخاء المعجمة، أي متضايق لكثرة الشجر. قال في «النهاية»: أثبته ابن معين بالخاء المعجمة، وقال: من قال غير هذا فقد صحّف[2].

* * *

تمّ[3] ولله الحمد
والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب
وصلّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم. آمين.
ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

* * *

(١) النهاية ١٧٨/٣. وفي غريب الحديث للخطابي ٢٤٦/٢، والفائق ٣٠٥/٢ عن عبدالله بن أبي عمار، وهو في المصنف لعبدالرزاق ٢١٧/١٠ عن عبدالله بن أبي عامر، وينظر غريب الحديث لابن الجوزي ٦٧/٢، واللسان ـ عترس ـ وكلهم ذكروا خبر التصحيف.

(٢) ورد الحديث في كتب الغريب بالروايتين: ينظر ابن قتيبة ٣٤٥/٢، والخطابي ٤٧٢/٢، وابن الجوزي ٣١٦/٢، ٣١٨، والفائق ٤١٧/١، ٤١٨، والنهاية ٢٣٦/٤.

(٣) هذه الخاتمة من م.

الفهارس

* الأحاديث والآثار .
* الألفاظ اللغوية .
* الأعلام .
* الكتب .
* المصادر .
*الموضوعات .

فهرس الأحاديث والآثار

فهرس الألفاظ اللغويّة

* * *

الأعــلام

* * *

الكتب الواردة في النص

* * *

المصـــادر

ـ الأبي ـ شرح صحيح مسلم.
ـ إحياء علوم الدين ـ للغزالي ـ بيروت: مصورة دار المعرفة.
ـ الإصابة في تمييز الصحابة ـ لابن حجر العسقلاني ـ بيروت: دار الكتاب العربي.
ـ إصلاح غلط المحدّثين ـ للخطابي ـ تحقيق د. حاتم صالح الضامن ـ مجلة المجمع العلمي العراقي ـ المجلد الخامس والثلاثون ـ الجزء الرابع ١٤٠٥ هـ.
ـ إعراب الحديث الشريف ـ لأبي البقاء العكبري ـ تحقيق د. حسن موسى الشاعر ـ جدة: مكتبة المنارة ١٤٠٨ هـ.
ـ إنباه الرواة على أنباه النحاة ـ للقفطي ـ تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ـ القاهرة: دار الكتب المصرية ١٩٥٠ م.
ـ البداية والنهاية ـ لابن كثير ـ بيروت: مصورة مكتبة المعارف.
ـ تاريخ الأدب العربي ـ لكارل بروكلمان ـ الأصل الألماني ـ ليدن: بريل ١٩٤٣ م.
ـ تاريخ بغداد ـ للخطيب البغـدادي ـ بيروت: مصورة دار الكتاب العربي.
ـ تذكرة الحفاظ ـ للذهبي ـ بعناية عبدالرحمٰن بن يحيى المعلمي ـ الهند ـ حيدر آباد ـ دائرة المعارف ١٣٧٤ هـ.
ـ تصحيفات المحدّثين ـ لأبي أحمد العسكري ـ تحقيق د. محمود ميرة ـ القاهرة: المطبعة العربية الحديثة ١٤٠٢ هـ.
ـ تفسير القرآن الكريم ـ للطبري ـ القاهرة: الحلبي ١٩٥٤ م.
ـ تهذيب الأسمـاء واللغات ـ للنووي ـ القاهرة: المطبعة المنيرية.
ـ تهذيب اللغة ـ للأزهري ـ تحقيق مجموعة من المحققين، القاهرة: الـدار المصريـة للتأليف والترجمة والنشر ١٩٦٤ م وما بعدها.
ـ جـامع الأصـول في أحاديث الـرسول ـ لابن الأثـير الجزري ـ تحقيق عبـدالقـادر الأرناؤوط، دمشق: مكتبة الحلواني ١٣٨٩ هـ.

- الجامع الصغير (فيض القدير) للسيوطي - بيروت: دار المعرفة - مصوّرة عن طبعة القاهرة ١٣٥٧ هـ.
- جمهرة اللغة - لابن دريد - بعناية كرنكو، الهند، حيدر آباد، دائرة المعارف ١٣٥١ هـ.
- حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة - للسيوطي - تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم - القاهرة: الحلبي ١٩٦٧ م.
- الدر النثير تلخيص نهاية ابن الأثير - للسيوطي - القاهرة: المطبعة العثمانية ١٣١١ هـ، على هامش النهاية.
- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة - لابن حجر العسقلاني - تحقيق محمد سيد جاد المولى، القاهرة: دار الكتب الحديثة.
- دلائل النبوة - للبيهقي - تحقيق عبدالرحمن عثمان - المدينة المنورة: المكتبة السلفية ١٣٨٩ هـ.
- دليل مخطوطات السيوطي - إعداد محمد الشيباني وأحمد الخازندار - الكويت: مكتبة ابن تيمية ١٤٠٣ هـ.
- ديوان الأعشى - بيروت: دار صادر ١٩٦٦ م.
- ذيل تاريخ بغداد - لابن النجار - بيروت - دار الكتاب العربي.
- سنن البيهقي الكبرى - الهند - حيدر آباد: دائرة المعارف النظامية ١٣٤٤ هـ.
- سنن الترمذي - تحقيق عزت عبيد الدعاس - حمص: دار الدعوة ١٣٨٥ هـ.
- سنن الدارقطني - بعناية عبدالله هاشم يماني، القاهرة: دار المحاسن للطباعة ١٣٨٦ هـ.
- سنن الدارمي - بعناية عبدالله هاشم يماني - باكستان: حديث أكاديمي.
- سنن أبي داود - تحقيق عزت الدباس وعادل السيد - بيروت: دار الحديث للطباعة ١٣٩٣ هـ.
- سنن ابن ماجه - تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي - القاهرة: الحلبي ١٩٥٢ م.
- سنن النسائي - بيروت: مصورة دار الفكر ١٣٩٨ هـ.
- السنوسي - شرح صحيح مسلم.
- سير أعلام النبلاء - للذهبي - تحقيق مجموعة من المحققين، بيروت، مؤسسة الرسالة ١٤٠١ هـ وما بعدها.

ـ شذرات الذهب في أخبار من ذهب ـ لابن العماد الحنبلي ـ القاهرة: مكتبة القدسي ١٣٥٠ هـ.
ـ شرح سنن النسائي ـ للسيوطي ـ على حاشية سنن النسائي.
ـ شرح صحيح مسلم ـ للأبي ـ القاهرة: مطبعة السعادة ١٣٢٧ هـ.
ـ شرح صحيح مسلم ـ للسنوسي ـ مع الكتاب السابق.
ـ شرح صحيح مسلم ـ للنووي ـ بيروت: مصورة دار الفكر.
ـ شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف ـ لأبي أحمد العسكري ـ تحقيق عبدالعزيز أحمد، القاهرة: الحلبي ١٣٨٣ هـ.
ـ الصحاح ـ للجوهري ـ تحقيق أحمد عبدالغفور عطار ـ بيروت: دار العلم للملايين ١٣٩٩ هـ.
ـ صحيح البخاري ـ استامبول: المكتب الإسلامي ١٩٧٩ م.
ـ صحيح مسلم ـ تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي ـ مصوّرة عن طبعة الحلبي.
ـ الضوء اللامع لأهل القرآن التاسع ـ لشمس الدين السخاوي ـ بيروت: مصوّرة مكتبة الحياة.
ـ الطبقات الكبرى ـ لابن سعد ـ بيروت: دار صادر.
ـ طبقات الشافعية ـ للسبكي ـ بيروت: دار المعرفة، مصورة عن المطبعة الحسينية بالقاهرة ١٣٢٤ هـ.
ـ عارضة الأحوذي، شرح الترمذي، لابن العربي ـ بيروت ـ مصورة مكتبة المعارف عن طبعة الصاوي بالقاهرة.
ـ العين ـ للخليل بن أحمد ـ تحقيق د. مهدي المخزومي، ود. إبراهيم السامرائي، بغداد: دار الرشيد للنشر ١٩٨٠ م وما بعدها.
ـ غاية النهاية في طبقات القراء ـ لابن الجزري ـ بعناية برجشتراسر، القاهرة: الخانجي ١٩٣٢ م.
ـ غريب الحديث ـ لابن الجوزي ـ تحقيق د. عبدالمعطي أمين قلعجي، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٠٥ هـ.
ـ غريب الحديث ـ للخطابي ـ تحقيق عبدالكريم العزباوي ـ مكة المكة: جامعة أم القرى ١٤٠٢ هـ.
ـ غريب الحديث ـ لأبي عبيد ـ الهند، حيدر آباد: دائر المعارف ١٣٨٤ هـ.

ـ غريب الحديث ـ لابن قتيبة ـ تحقيق د. عبدالله الجبوري ـ بغداد: مطبعة العاني ١٩٧٧ م.
ـ الغريبين ـ للهروي ـ الجزء الأول تحقيق د. محمود الطناحي ـ القاهـرة: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ١٣٩٠ هـ.
الجزء الثاني ـ مخطوط ـ شستربيتي ٣٠١١.
الجزء الثالث ـ مخطوط ـ شستربيتي ٣٣٦٤.
ـ الفائق في غريب الحديث ـ للزمخشري ـ تحقيق علي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل ـ القاهرة: الحلبي ١٩٧١ م.
ـ فتح الباري، شرح البخاري ـ لابن حجر العسقلاني ـ تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي ـ القاهرة: المكتبة السلفية.
ـ فهرس مخطوطات مكتبة برلين ـ إعداد و. اهلورد ـ برلين ١٨٩٥ م.
ـ كشف الخفاء ومزيل الإلباس ـ للعجلوني ـ حلب: مكتبة التراث الإسلامي.
ـ كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ـ لحاجي خليفة ـ استامبول: وكالة المعارف ١٩٤٥.
ـ الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة ـ لنجم الدين الغزي ـ تحقيق د. جبرائيل جبور بيروت: دار الآفاق الجديدة ١٩٧٩ م.
ـ لسان العرب ـ لابن منظور ـ بيروت: دار لسان العرب.
ـ لسان الميزان ـ لابن حجر العسقلاني ـ الهند ـ حيدر آباد: دائر المعارف العثمانية ١٣٣٠ هـ.
ـ مجمع الزوائد ـ لنور الدين الهيثمي ـ بيروت: دار الكتاب العربي ١٩٦٧ م.
ـ المجموع، شرح المهذب ـ للنووي ـ بيروت ـ مصوّرة دار الفكر.
ـ المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث ـ لأبي موسى المديني ـ الجزء الأول ـ تحقيق عبدالكريم العزباوي ـ مكة المكرمة: جامعة أم القرى ١٤٠٦ هـ.
ـ مختصر تاريخ مدينة دمشق ـ لابن عساكر ـ اختصره عبدالقادر بدران ـ بيروت: مصوّرة دار المسيرة ١٣٩٩ هـ.
ـ مراتب النحويين ـ لأبي الطيب اللغوي ـ تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ـ القاهرة: دار نهضة مصر ١٣٩٤ هـ.

ـ المزهر ـ للسيوطي ـ تحقيق محمد أحمد جاد المولى، وعلي البجاوي، ومحمد أبو الفضل ـ القاهرة: الحلبي.
ـ المستدرك على الصحيحين ـ للحاكم النيسابوري ـ حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية.
ـ المسند ـ للإمام أحمد ـ بيروت: المكتب الإسلامي ١٩٦٩ م.
ـ مسند الحميدي، ـ تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ـ بيروت: عالم الكتب ١٣٨٢ هـ.
ـ مشارق الأنوار على صحاح الآثار ـ للقاضي عياض. تونس ـ المكتبة العتيقة ١٩٧٨ م.
ـ المصنف ـ لعبدالرزاق الصنعاني ـ تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ـ لاهور: المجلس العلمي.
ـ معالم السنن ـ للخطابي ـ حلب: المطبعة العلمية ١٣٥١ هـ.
ـ معجم البلدان ـ لياقوت الحموي ـ بيروت: دار صادر ١٩٥٧ م.
ـ المعرّب من الكلام الأعجمي ـ للجواليقي تحقيق أحمد شاكر ـ القاهرة: دار الكتب ١٩٦٩م.
ـ المغني عن الأسفار في الأسفار ـ لزين الدين العراقي ـ على هامش إحياء علوم الدين.
ـ المفصّل في الألفاظ الفارسية المعربة ـ للدكتور صلاح الدين المنجد ـ طهران ـ انتشارات بنياد ١٣٩٨ هـ.
ـ الموطّأ ـ للإمام مالك ـ تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي ـ القاهرة ـ كتاب الشعب.
ـ ميزان الاعتدال في نقد الرجال ـ للذهبي ـ تحقيق علي محمد البجاوي ـ القاهرة: الحلبي ١٣٨٢ هـ.
ـ نفح الطيب في غصن الأندلس الرطيب ـ للمقّري ـ تحقيق د. إحسان عباس ـ بيروت: دار صادر ١٩٦٨ م.
ـ النهاية في غريب الحديث والأثر ـ لابن الأثير ـ تحقيق د: محمود الطناحي، وطاهر الزاوي، القاهرة: الحلبي ١٩٦٢ م.
ـ النووي: شرح صحيح مسلم.
ـ هدية العارفين في أسماء المؤلفين ـ لإسماعيل باشا البغدادي ـ استامبول ـ وكالة المعارف ١٩٥١ م.
ـ وفيات الأعيان ـ لابن خلكان ـ تحقيق د. إحسان عباس ـ بيروت: دار الثقافة ١٩٦٨ م.

كشاف الموضوعات